مجلة جامعة الملك سعود، م17، العلوم التربوية والدراسات الإسلامية (2) ، ص ص 1121-1180 (1425هـ/2004هـ)

الفحص قبل الزواج في الفقه الإسلامي

مصلح عبدالحي النجار
أستاذ مساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية للبنات، الأقسام الأدبية،
الرياض، المملكة العربية السعودية
(قدم للنشر في20/2/1425هـ، وقبل للنشر في 18/4/1425هـ)

ملخص البحث. جاء هذا البحث؛ لتوضيح مسألة الفحص قبل الزواج من الوجهة الفقهية الشرعية، وبصورة مفصلة ومتكاملة ومنهج الباحث في مثل هذه النوازل أن يستقصي جوانب المصلحة، وجوانب المفسدة في موضوعها، ثم يستنبط الحكم الفقهي بناء على ما عهد في الشرع الحنيف من الموازنة بين المصالح والمفاسد ، وتحصيل أعظم المصلحتين المتعارضتين، ودفع أعظم المفسدتين عند تعذر الجمع بين تحصيل المصالح كلها، ودفع المفاسد كلها.

وإذا تأملنا في مسألة الفحص قبل الزواج بنظرات فاحصة، نجد أنه بإمكاننا أن ندرجها ضمن باب السياسة الشرعية، ويكن تفصيل ذلك بما يلي:

أ) في حالة انتشار الأمراض الوراثية والمعدية في بلدٍ معين، وكان الزواج من أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار تلك الأمراض، فإن لولي الأمر التدخل في ذلك، من باب السياسة الشرعية، وله أن يجعل الفحص الطبي قبل الزواج إلزامياً، وذلك لوقاية أفراد ذلك المجتمع من الأمراض المستعصية.

ب) وأما في الأحوال العادية، التي لا يكون فيها الزواج سبباً لانتشار الأمراض الوراثية والمعدية؛ فإنه من غير اللائق أن يجبر الناس على إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، خاصة وأن الناس يتزوجون منذ زمن بعيد، من دون الفحص الطبي قبل الزواج والغالب في ذلك السلامة. ولا يمنع هذا الخاطبين من إجراء فحوصات شاملة ما داما يريدان ذلك.

المقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

القضية المطروحة للبحث في الواقع العملي هي مدى مشروعية أو إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي. وهذه المسألة مستجدة ومن النوازل بلا ريب، فلا يتناولها بصورة مباشرة نص من القرآن الكريم أو السنة النبوية، ولم يبحث فيها العلماء القدامى؛ لأنها وليدة مراحل كثيرة من التقدم العلمي في مجال الطب. ففي العصر الحاضر تقدم الطب كبقية العلوم تقدماً مذهلاً، واستطاع بما يسر الله عز وجل من وسائل وإمكانات أن يساعد في المحافظة على النسل إيجاداً أو إبقاءً.

"أن التطور الحديث في مجال علوم البيولوجية الذرية وعلم الوراثة قد أدى إلى زيادة الاهتمام في الأمراض الوراثية أو المعدية، حيث إن 5% من أطفال العالم وحسب إحصائيات منظمة الصحة العالمية مصابون بأمراض وراثية أو أمراض جينية بدرجات مختلفة، وأحياناً بشكل ظاهر للعيان.

لقد حصل في السنوات الأخيرة تقدم في مضمار علم الجينات والهندسة الوراثية والفحوصات الجينية المختلفة والمتعددة لتشخيص الإصابات، وكذلك فقد حصل ومن خلال الخطى الحثيثة في هذا المضمار قفزات نوعية في مجال علاج هذه الأمراض قبل الولادة وأثناءها وخلال أيام الطفولة المبكرة. إن معظم الأطفال يولدون طبيعيين، ولكن قد يحدث أن يولد طفل يحمل مشكلة وراثية ورغم ندرة هذه المشكلات، لكنها تدعو للقلق الشديد ليس فقط لوالدي الطفل، بل للعائلة ككل ومن يحيط بها من أقارب ومعارف ومن هنا تبدأ أهمية الاستشارة الوراثية قبل

الزواج أو قبل الإنجاب للأشخاص الذين ينتمون إلى أسر فيها أفراد مصابون بأمراض وراثية أو تشوهات خلقية أو اضطرابات...[1].

ونظراً لهذه الأهمية البالغة جاءت هذه الوريقات في هذا البحث؛ لتوضيح مسألة الفحص قبل الزواج من الوجهة الفقهية الشرعية، وبصورة مفصلة ومتكاملة ومنهج الباحث في مثل هذه النوازل أن يستقصي جوانب المصلحة، وجوانب المفسدة في موضوعها، ثم يستنبط الحكم الفقهي بناء على ما عهد في الشرع الحنيف من الموازنة بين المصالح والمفاسد ، وتحصيل أعظم المصلحتين المتعارضتين، ودفع أعظم المفسدتين عند تعذر الجمع بين تحصيل المصالح كلها، ودفع المفاسد كلها.

مشكلة البحث : ومن المسلمات التي لا جدال فيها؛ أن كل باحث يشرع في كتابة بحث علمي، لابد أن تواجهه صعوبات ومشكلات مختلفة .. مما يجعل الأمر يستلزم مزيداً من الصبر وبذل الجهد، ويمكن أن نطرح تلك الإشكاليات في شكل الأسئلة التالية :

0- ما أسباب الانتشار السريع والعالمي لقضية الفحص الطبي قبل الزواج؟

- وهل عملية الفحص قبل الزواج هي الحل لكي نحقق السلامة المنشودة للنسل أو للبقاء الإنساني؟

- وما مبررات اللجوء إلى مسألة الفحص الطبي قبل الزواج؟

- ما ماهية الفحص الطبي قبل الزواج أصلاً؟ وأنواعه والأهداف المنشودة منه؟!

---

[1] (?) موصيللي، صفوان، الفحص الطبي قبل الزواج ضمانة لسلامة الأطفال، مقال في جريدة البيان الإماراتية، الأحد 18 ربيع الأول 1422هـ الموافق 10 يونيو 2001م.

- ما الآثار الإيجابية والسلبية في مسألة الفحص قبل الزواج؟
- كيف ينظر المفكرون المسلمون والأطباء لمسألة الفحص الطبي قبل الزواج؟
- وبأي منهج تناولوا موضوعاته وعناصره؟
- وهل المباحث الطبية والفقهية الشرعية التي ذكروها في كتبهم ومقالاتهم مجرد استطرادات أم أنها حلقة أساسية في سلسلة دراستها؟
- وما الوجهة الفقهية الشرعية تجاه مسألة الفحص قبل الزواج؟
- وأخيراً؛ ما أبرز الأفكار والآراء والأدلة والمفاهيم الفقهية في مسألة الفحص الطبي قبل الزواج؟

ولن نجيب عن هذه الأسئلة مرتبة، وإنما سنترك الإجابة من خلال ثنايا الفصول والمباحث والمطالب والخاتمة .. إن شاء الله.

الخاتمة : هذا؛ وإني لم آل جهداً في معالجة فصول ومباحث ومسائل هذا البحث، كما أنني لا أدعي أنني قد أعطيت هذا الموضوع حقه، ولكن حسبي أنني بذلت جهدي، وأفرغت وسعي مع قلة بضاعتي.. فالسلامة مع هذا الخطر أمر يعز على البشر، فستر الله على من ستر، وغفر لمن غفر.

وإن تجد عيباً فسد الخللا .... جل من لا عيب فيه وعلا

وأختم كلمتي بالصلاة والسلام على أشرف الخلق نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول
ماهية الفحص قبل الزواج وأنواعه وأهدافه

قبل البحث في صلب الموضوع ينبغي معرفة مقاصد الزواج، والغاية منه؛ فالزواج له غايات ومقاصد.

المبحث الأول: مقاصد الزواج والغاية منه

تتجلى مقاصد الزواج وغاياته فيما يلي:

أولاً: المحافظة على النسل

فقد بيّن الله عز وجل أن البـنين زينة في الحيـاة الـدنيا بقوله تعالى: [illegible] [2]. كما امتن على عبــاده بما جعل لهم من أزواجهم بـنين وأجيـالاً يتعـاقبون، وذلك في قوله تعـالى: [illegible] [3].

وأما السنة فقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الزواج بقوله: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة»[4].

وعن معقل بن يسار قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أصبت امرأة ذات حسن وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: «لا»، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: «تزوجوا الولود، فإني مكاثر بكم»[5].

وعن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «النكاح من سنتي، ومن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة»[6].

---

2 (2) سورة الكهف، آية رقم (46).

3 (3) سورة النحل، آية رقم (72).

4 (4) أخرجه الإمام أحمد في المسند (3/158).

5 (5 أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (2/227) ح(2050) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (2/386) ح(1805).

6 (6) أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح (1/592) ح(1846) وصححه الألباني في صحيح

يقول ابن قدامة: «وهذا حث على النكاح شديد، ووعيد على تركه يقربه إلى الوجوب، والتخلي منه إلى التحريم، ولو كان التخلي أفضل لانعكس الأمر، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج، وبالغ في العدد، وفعل ذلك أصحابه، ولا يشتغل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلا بالأفضل، ولا تجتمع الصحابة على ترك الأفضل، والاشتغال بالأدنى، ومن العجب أن من يفضل التخلي لم يفعله، فكيف أجمعوا على النكاح في فعله، وخالفوه في فضله أفما كان فيهم من يتبع الأفضل عنده ويعمل بالأولى؟

ولأن مصالح النكاح أكثر، فإنه يشتمل على تحصين الدين، وإحرازه، وتحصين المرأة وحفظها، والقيام بها، وإيجاد النسل، وتكثير الأمة، وتحقيق مباهاة النبي صلى الله عليه وسلم، وغير ذلك من المصالح الراجح أحدها على نفل العبادة، فمجموعها أولى»[7]. ويؤكد الإمام الغزالي هذه المعاني والمقاصد حيث ذكر أن للزواج خمس فوائد: الولد، وكسر الشهوة، وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بشؤون الزوجات.

وإن الولد هو الأصل المقصود وله وضع النكاح، والمقصود بقاء النسل، وأن لا يخلو العالم عن جنس الإنس. وإنما الشهوة خلقت باعثة مستحثة كالموكل بالفَحْل في إخراج البذر، والأنثى في التمكن من الحرث تلطفاً بهما في السياقة إلى اقتناص الولد بسبب الوقاع، كالتلطف بالطير في بث الحب الذي يشتهيه ليساق إلى الشبكة. وكانت القدرة الأزلية غير قاصرة عن اختراع الأشخاص ابتداء من غير حراثة وازدواج، ولكن الحكمة

سنن ابن ماجه (1/310) ح(1496).

[7] (7) ابن قدامة، المغني (9/342-343) تحقيق: د. عبد الله التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو.

اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب، مع الاستغناء عنها، إظهاراً للقدرة، وإتماماً لعجائب الصنعة، وتحقيقاً لما سبقت به المشيئة وحققت به الكلمة.

والتوصل إلى الولد بالزواج يكون قربة من أربعة أوجه:

الأول: موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان.

الثاني: طلب محبة الرسول صلى الله عليه وسلم في تكثير من به مباهاته حيث قال:«تناكحوا تناسلوا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة»[8].

والثالث: طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده.

والرابع: طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله[9].

فإذا كان النسل هو المقصد الأصلي من النكاح، فهذا لا يمنع أن تكون هناك مقاصد أخرى للنكاح باعتبار قصد المكلف، وهذه المقاصد تكون بمثابة التابع الخادم والمكمل للمقصود الأصلي، والمقاصد التبعية كثيرة لا تعد ولا تحصى[10].

ثانياً: السكينة بين الزوجين:

النكاح يقصد منه أيضاً ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة، والنظر والملاعبة وإراحة للقلب، وتقوية له على العبادة، فإن النفس ملول، وهي عن الحق نفور، لأنه

---

8 (8) سبق تخريجه.

9 (9) الغزالي، إحياء علوم الدين (2/22).

10 (10) مثل: التحصن من الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر، وحفظ الفرج، وتفريغ القلب عن مشاغل تدبير المنزل، والتكلف بشغل الطبخ والكنس وتهيئة أسباب المعيشة، ومجاهدة النفس، ورياضتها بالرعاية والقيام بحقوق الزوجة ...

على خلاف طبعها، فلو كلفت المداومة بالإكراه على ما يخالفها جمحت وثابت، وإذا روحت باللذات في بعض الأوقات قويت ونشطت، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب[11].

ولذا قال الله تعالى: [illegible] [12].

يقول الشيخ السعدي – رحمه الله –: «ومن آياته الدالة على رحمته وعنايته بعباده، وحكمته العظيمة، وعلمه المحيط، أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً تناسبكم وتناسبونهن، وتشاكلكم وتشاكلونهن، لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة بما رتب على الزواج من الأسباب الجالبة للمودة والرحمة، فحصل بالزوجة الاستمتاع واللذة، والمنفعة بوجود الأولاد وتربيتهم، والسكون إليها، فلا تجد بين أحد في الغالب، مثل ما بين الزوجين من المودة والرحمة»[13].

ثالثاً: إعمار الأرض

ومن القيم المحورية والمقاصد والغايات في النكاح؛ تلك القيمة الكبيرة البارزة التي تقرر إن الإنسان الذي يملك إنما هو مستخلف في مال الله تعالى. فالإنسان بوجه عام مستخلف من الله في هذه الأرض لعمارتها واستثمار خيراتها، سلطه الله عليها، فأعطاه القدرة على تسخيرها، وتسخير سائر الكون لمنافعه بما وهبه الله من

---

11 (11) العالم، يوسف، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (407-410).

12 (12) قرآن كريم، سورة الروم، آية رقم (21).

13 (13) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (639) تحقيق: اللويحق.

الحواس والعقل وسائر الصفات الجسمية والعقلية التي تجعله أهلاً لذلك على تفاوت بين أفراد البشر.

وفي القرآن الكريم آيات كثيرة تفيد هذا المعنى كقوله تعالى: {[illegible]}[14]. وقوله تعالى: {[illegible]}[15]. وقوله تعالى: {[illegible]}[16].

يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية: «وهذا دليل على أن أصل الملك لله سبحانه، وأن العبد ليس له فيه إلا التصرف الذي يرضي الله فيثيبه على ذلك بالجنة، فمن أنفق منها في حقوق الله، وهان عليه الإنفاق منها، كما يهون على الرجل النفقة من مال غيره إذا أذن له فيه؛ كان له الثواب الجزيل والأجر العظيم. وقال الحسن: مسخلفين فيه بوراثتكم إياه عما كان قبلكم. وهذا يدل على أنها ليست بأموالكم في الحقيقة، وما أنتم فيها إلا بمنزلة النواب والوكلاء، فاغتنموا الفرصة فيها بإقامة الحق قبل أن تزال عنكم إلى من بعدكم»[17].

وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون»[18].

---

[14] (14) قرآن كريم، سورة البقرة، آية رقم (30). وانظر: النجار، تأصيل الاقتصاد الإسلامي (120).

[15] (15) قرآن كريم، سورة الأنعام، آية رقم (165).

[16] (16) قرآن كريم، سورة الحديد، آية رقم (7).

[17] (17) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (9/17/155). القاسمي، محاسن التأويل (9/16/36). البغوي، معالم التنزيل (8/32).

[18] (18) المنذري، مختصر صحيح مسلم، باب التحذير من فتنة النساء (550) ح(2068).

وهذا الاستخلاف والعمران لا يتحقق إلا من خلال النسل، وإعمار الأرض يقتضي بالضرورة وجود الإنسان القوي في جسمه وعقله.

ولا يماري أحد في هذه المقاصد رغم اختلاف الأديان والعقائد والمذاهب والأعراف؛ فالزواج بغاياته ومقاصده الثلاثة حقيقة وواقعة مشتركة بين الإنسان في ماضيه وحاضره ومستقبله، ولكن هذا الزواج له قضايا ومشكلات تتعلق بحال الزوجين، أو أحدهما من الناحية الجسمية والعقلية. وقد تطرق الفقهاء في سابق عهودهم إلى هذه الأحوال، ومنها: أمراض العته والعنة والجب والخصاء والرتق والجذام ورائحة الفم ونحو ذلك، مما رتبوا عليه أحكاماً منها ما يقضي بفسخ عقد الزواج في حال وجود أي من هذه الأمراض عند الزوجين.

ومع مرور الزمن، وتطور مفاهيم الإنسان، وكثرة مشكلاته الاجتماعية جدت عليه نوازل وقضايا يجد من اللازم عليه التعامل معها وفقاً لمفاهيمه وعقائده. ومن هذه النوازل تطور مفهوم الوراثة واكتشاف الأمراض المعدية[19].

لقد بينت خريطة جينات الإنسان (الجينوم البشري) العوامل الوراثية للإنسان، وقد بلغت هذه الجينات عدة آلاف، وقد يكون لاكتشافها آثار كبيرة في معرفة علاج أمراض الوراثة والأمراض المعدية .

وقد اهتم الإسلام بعلاج الأمراض من جانبين:

الجانب الأول: الوقاية منها قبل حدوثها. ويقصد بالوقاية تحصين أفراد الأمة بما يمنع انتشار الأمراض بينهم، سواء كانت وراثية أو معدية.

---

[19] (19) النفيسة، عبد الرحمن، الفحص الطبي قبل الزواج، إجابة عن سؤال في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة (304)، العدد (62)، السنة (16) 1425هـ.

الجانب الثاني: علاج الأمراض بعد حدوثها، فكما اهتم الإسلام بالوقاية من الأمراض اهتم بعلاجها بعد حدوثها، وأمر بالتداوي، فقد أخرج ابن ماجه في سننه عن أسامة بن شريك قال: شهدت الأعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم: هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال: «تداووا عباد الله فإن الله سبحانه لم يضع داء إلا وضع معه شفاء إلا الهرم»[20].

---

20 (20) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (2/1137)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (2/252)، ح(2772).

ومما لا شك فيه أن كل من يقدم على الحياة الزوجية من أي من الجنسين يتطلع إلى علاقة زوجية وحياتية ناجحة وخالية من الإشكاليات والمنغصات.

وتظهر الحاجة لإجراء بعض الفحوصات على كل من الزوجين المقدمين على الزواج، من القلق عند الكثيرين مما ينتج أحياناً من مشاكل صحية، إما عند الزوجين أو أولادهما نتيجة لما قد يحمله أحد الزوجين أو كلاهما من اعتلالات صحية تؤدي بدورها بعد الزواج إلى تلك النتائج، ولتلافي ذلك فإن الأطباء يوصون بإجراء بعض الفحوصات الطبية لكل من الزوجين قبل الزواج، واتخاذ الاحتياطات الطبية اللازمة للتأكد من سلامة الزوجين من الأمراض الوراثية والمعدية.

وهذا يدعونا إلى التعرف على ماهية هذه الفحوصات الطبية قبل الزواج وأنواعها، والأهداف المرجوة منها، من خلال المباحث التالية:

المبحث الثـــاني : ماهية الفحص قبل الـــزواج وأنواعه

يعتبر الفحص قبل الزواج من الفحوصات الطبية الجينية، وقبل بيان معناه باعتباره لقباً للدلالة على صفة معينة؛ لابد من بيان جزأيه اللذين تركب منهما، وهما : (الفحص) و(الزواج)؛ لذا فإنا سنتعرف أولاً على معنى الفحص قبل الزواج باعتباره مركباً على معاني كلمتي (الفحص) و(الزواج)، ثم نتعرف ثانياً على معنى التركيب التام للدراسة المخبرية والطبية، حيث إنه ليس بمعزل عن فهم جزئيه اللذين تركب منهما .. وذلك من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول : تعريف الفحص قبل الزواج باعتباره مركباً

وهذا يحتاج إلى تعريف الأمور التالية : (الفحص) و (الزواج).

أولاً : الفحص

الفاء والحاء والصاد أصل صحيح، وهو كالبحث عن الشيء. يقال : فحصت عن الأمر فحصاً. وأُفحوص القَطا: موضِعُها في الأرض، لأنها تفحصه. وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: ".. وستجد قوماً فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف"[2121]. كأنهم تركوها مثل أفاحيص القَطا فلم يحلقوا عنها، وفحص المطر التراب إذا قلبه[22]

وهو فحيصي ومفاحصِي وفاحصني، كأن كلاً منهما يفحص عن عيب صاحبه وسره.[23] والفحص : طلبٌ في بحث، وكذا التفتيش[24].

وبإمعان النظر في الفحوصات الطبية نجد أن المقصود بها : أن يتوجه الشخص إلى العيادة للقاء الطبيب أو المختبرات المعنية للقاء مسؤول المختبر، وتحديد بعض الفحوصات المخبرية التي ليس بالضرورة أن تستدعي

---

[21] 21) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان (1/289)

(22) ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة (4/774). ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب (7/63). ومنه قول الشاعر :

وقد تَخِذَتْ رِجْلي إلى جَنبِ غَرزِها .... نَسِيفاً كأفُحوصِ القطاة المُطرقِ

(23) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (807).

(24) الكفوي، أيوب بن موسى، الكليات "معجم في المصطلحات والفروق اللغوية" (245).

أوامر الطبيب.. ومن هنا نستطيع أن نؤكد على ضرورة وجود علاقة واتصال ما بين العيادات من جهة، والمختبرات من جهة أخرى، وهذا بالتالي يقودنا إلى أن الفحوصات الطبية؛ إما أن تكون : أ – فحوصات عامة. ب – فحوصات خاصة[25].

إن أهمية الفحوصات الطبية هي الاكتشاف المبكر للمرض في أدواره الأولى قبل أن يستفحل في جسم المريض، ومعالجته بسرعة، وبهذا يسيطر على المرض، ويمنع حدوث مضاعفاته، وبذلك يمنع انتشار المرض إلى باقي أفراد المجتمع[26] .

ثانياً : الزواج :

يطلق الزواج في اللغة على : الازدواج والاقتران والارتباط. يقال : زوج الرجل إبله؛ إذا قرن بعضها إلى بعض؛ ومنه قوله تعالى "[illegible]"[27] أي: وقرناءهم الذين كانوا يزينون لهم الظلم ويغرونهم به.

ويدخل في هذا المعنى اقتران الرجل بالمرأة والمزاوجة بينهما، فيقال : ازدوج الكلام وتزاوج، أشبه بعضه بعضاً في السجع أو الوزن، أو كان لإحدى القضيتين تعلق بالاخرى. وزوّج الشيء بالشيء، وزوجه إليه : قرنه. ومنه قوله تعالى : "[illegible]"[28] أي قرناهم[29].

---

(25) البكري، أمل، وآخرون، الصحة والسلامة العامة (44).

(26) مزاهرة، أيمن، الصحة والسلامة العامة (32).

(27) قرآن كريم، سورة الصافات، آية رقم (22)

(28) قرآن كريم، سورة الدخان، آية رقم (54).

(29) ابن منظور، لسان العرب (2/293) مادة "زوج". الفيروز آبادي، القاموس المحيط (246). الكفوي، الكليات (486).

وتستعمل كلمة النكاح في معنى الزواج، وهو الكثير في لغة القرآن الكريم، ومنه قوله تعالى : "[illegible]" [30]. أي : فتزوجوا ما طاب لكم، وقوله تعالى، : "[illegible]" [31]. أي : لا تتزوجوا المشركات .. إلخ.

والنكاح في الاصطلاح هو : عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ النكاح أو التزويج أو ترجمته[32] .

وإذا تأملنا في معظم التعريفات القديمة للنكاح[33]؛ نجد أنها تنتهي في معناها إلى أن القصد من عقد النكاح هو المتعة وإباحة الوطء ومما ينبغي التنويه عليه هنا أن المقصد الأسمى للنكاح في الشريعة الإسلامية هو التناسل وحفظ النوع الإنساني.

فالازدواج البشري الذي دعت إليه الفطرة، وحث عليه الدين الإسلامي، وتعلقت به مصالح الناس آحاداً وجماعات – لا ينبغي في الإسلام – أن يكون لهواً عارضاً، ولا مصاحبة طليقة لا تقوم على أساس، ولا ترتبط برباط، بل لابد أن يكون وليد اتفاق يرضى فيه الزوجان بالاقتران الدائم، ويتعاهدان على أداء ما فرض الله عليهما فيه من حقوق،

---

(30) قرآن كريم، سورة النساء، آية رقم (3).

(31) قرآن كريم، سورة البقرة، آية رقم (221).

(32) الشربيني، محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (3/123).

(33) فعقد النكاح عند أبي عبد الله بن عرفة هو : "عقد على مجرد متعة التلذذ بآدمية، غير موجب قيمتها ببينة قبله، غير عالم عاقدها حرمتها إن حرمها الكتاب على المشهور أو الإجماع على الآخر".. انظر المراجع التالية: الرصاع التونسي، شرح حدود الإمام الأكبر أبي عبد الله بن عرفة (211). الدبوسي، كتاب النكاح من الأسرار (16) تحقيق : نايف العمري. ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار (3/3).

فهذا الاتفاق هو عقد الزواج. وهذا ما لفت إليه الدكتور علي حسب الله حينما عرف عقد الزواج بأنه : "اتفاق يقصد به حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر، وائتناسه به، طلباً للنسل على الوجه المشروع"[34] . ومما يدل على ذلك : قوله تعالى: " [illegible] "[35]، وقال تعالى : "[illegible] "[36].

المطلب الثـاني : تعريف الفحص قبل الـزواج باعتباره لقباً

وبعد أن عرفنا معنى كل من كلمتي الفحص والزواج، اللتين تركبت منهما (الفحص قبل الزواج)، نبدأ بذكر ماهية الفحص قبل الزواج باعتباره لقباً للدلالة على صفة معينة.

ومن الجدير بالذكر أن هذا المفهوم الحديث من حيث الإسقاط الفقهي والطبي، لم يهتم به العلماء القدامى[722]، ولم يوضحوا رسمه ومسائله، كما اهتم به علماء الطب

---

(34) حسب الله، علي، الزواج في الشريعة الاسلامية (33).

(35) قرآن كريم، سورة الروم، آية رقم (21).

(36) قرآن كريم، سورة النحل، آية رقم (72).

22 (37) إن معرفة فوائد وإيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج يعتبر من الأمور العلمية المستجدة التي لم يبحثها الأوائل؛ نظراً لقلة الإمكانيات العلمية والأجهزة الدقيقة المتوفرة في أيامنا، بل إن هذه الإمكانيات كانت معدومة، ومن خلال هذه المسألة التي سنقوم - بمشيئة الله – بشرحها وتحليلها، سيتسنى لنا فرصة الاطلاع على الجهود الطبية والفقهية المعاصرة في تلك المسألة، وتقييم أدائها، وهل نجح الفقه المعاصر في تجاوز المستجدات، لتسبقه قبل ذلك دراسة المحل دراسة معمقة ومؤصلة، وتوظيف الفكر النظري في تنزيله على الواقع العملي.

المحدثون؛ وبخاصة أن مسائل الفحص الطبي قبل الزواج لم تجمع في كتاب شرعي بعينه، وكل ما كتب عنها –عند المعاصرين – هو عبارة عن شذرات ومقتطفات ذكروها في ثنايا مقالاتهم[823].

فالفحص الطبي هو بداية العمل الطبي الذي يقوم به الطبيب، ويتمثل في فحص الحالة الصحية للمريض بفحصه فحصاً ظاهرياً ، وذلك بملاحظة العلامات أو الدلائل الإكلينيكية (السريرية) كمظهر المريض وجسمه .

فمهمته تقوم على البحث والاستقصاء عن طريق النظر الظاهري ، والسؤال عن أعراض المرض وعلاماته مثل الألم والغثيان والدوار ، والتعب مما يعلمه المريض من نفسه ، ثم بعد ذلك ينتقل الطبيب إلى إجراء فحص الجسم ، فيضع مثلاً يده علىسطح الجسد لكي يتحسس الدلائل ، وقد يقوم بإجراء فحوصات مخبرية ، أو يطلب تصوير الموضع المشتبه فيه بالأشعة ، أو المناظير الطبية بحسب المرض ، وطبيعة تشخيصه.[39]

---

[23] (38) كالمقتطفات التي ذكرها : البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية(15). الأشقر، أسامة، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (83 – 97). الشهري، سلمان، عش الزوجية (74). شبير، محمد، موقف الإسلام من الأمراض الوراثية، ضمن مجلة الحكمة، العدد السادس (207 – 219). نصر، لطفي، الفحص الطبي قبل الزواج : هل تفرضه الحكومات فرضاً أم يكون اختيارا؟ ضمن مجلة الهداية، العدد (279) جمادي الأولى 1421هـ (4-9). الصالح، محمد، منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة الأسرة الراشدة، ضمن مجلة الأمن والحياة، العدد (226)، ربيع الأول 1422هـ (46 – 49) وغيرها من المقالات ..

(39) الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها (199) .

ومفهوم الفحص الطبي قبل الزواج يشمل الفحوصات التي تعنى بمعرفة الأمراض الوراثية والمعدية والجنسية والعادات اليومية التي ستؤثر مستقبلاً على صحة الزوجين المؤهلين، أو على الأطفال عند الإنجاب.

وإذا تأملنا أنواع الفحوصات الطبية قبل الزواج وبعده نجد أنها على انواع منها :

أ) الفحوص المخبرية الخاصة بالأمراض الوراثية

هناك أمراض تنتشر في بعض المجتمعات؛ فمثلاً مرض الثالاسيميا (أنيميا حوض البحر الأبيض المتوسط) ينتشر في اليونان وقبرص ومعظم البلاد العربية وإيران. وتتراوح نسبة حاملي الجين في هذه البلاد ما بين 2% إلى 16% من مجموع السكان. بينما تصل النسبة في الأنيميا المنجلية إلى 25% من جملة السكان في بعض المناطق[40] . وفيما يلي نبذة مختصرة عن بعض أمراض الدم الوراثية :

• **فقر الدم المنجلي :** وهو مرض وراثي نتيجة تغيير في تركيبة الجينات المسؤولة عن تكوين الدم، مما ينتج عنه اختلال في تركيب الهيموجلوبين فيصبح له صفات غير طبيعية مما يؤثر في وظيفته التي هي نقل الاكسجين من الرئة إلى بقية أجزاء الجسم، ويسمى بفقر الدم المنجلي، لأن كريات الدم الحمراء الدائرية الشكل في الشخص السليم تتحول عند تعرضها لنقص الهواء أو الماء أو الالتهابات لكريات تشبه المنجل،

---

(40) تشير الدراسات والاحصائيات إلى أن عدد الأطفال المصابين بالثالاسيميا أكثر من 80 مليون طفل في العالم .. أنظر : البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (15 –18). درويش، بسام، قبل الزواج، مقال في جريدة البيان بدولة الإمارات العربية المتحدة بدبي، الأربعاء 22 ذو الحجة 1422هـ الموافق 6 مارس 2002م.

وتلتصق ببعضها البعض وتؤدي إلى انسداد الأوعية الدموية ونقص الأكسجين في الاعضاء المصابة وتسبب الآلام، وقصور في عضلة القلب .. وهو مرض كما قلنا وراثي ينتقل من الآباء إلى الأبناء، ولا يمكن الشفاء منه، ولكن يمكن التقليل من حدوث النوبات، وذلك بالمحافظة على الصحة العامة والغذاء المتوازن والعناية بالنظافة العامة وشرب كميات كبيرة من السوائل، وإبقاء الجسم دافئاً.

• **فقر الدم الفولي :** وهو مرض ينتج عن نقص خميرة G6PD الموجودة في الجزء الأساسي لكريات الدم الحمراء، ووجودها ضروري للحفاظ على سلامة جدار كريات الدم الحمراء من التكسر، لذلك فالأشخاص الذين يعانون من هذا المرض يتعرضون لتكسر كريات الدم الحمراء عند تعرضهم لبعض المواد الكيميائية الموجودة في الفول .

• وتتمثل أعراض المرض في أن المصاب بهذا المرض إذا أكل الفول أو الباقلاء أو تناول بعض العقاقير الطبية فإنه يعاني من : شحوب في اللون تنتج عنه حالة فقر دم حادة ليصبح على أثرها البول داكناً، ويصاب المريض بدوار، وقد يصاحبها في الحالات الشديدة فقدان الشهية أو القيء، أو يصاب باضطراب في التنفس وقصور في وظيفة القلب ثم فقدان الوعي. وللوقاية من هذا المرض فإنه ينصح بالامتناع عن تناول الفول والبقوليات وبعض الأدوية مثل الأسبرين ومضادات الملاريا.

والمصابون بفقر الدم الفولي لا تظهر عليهم أعراض فقر الدم، ويكون مستوى الهموجلوبين عندهم عالياً كالأشخاص العاديين إلا إذا تعرضوا لمسببات انحلال الدم.

وهذا المرض هو أيضاً وراثي ينتقل من الآباء إلى الأبناء. وللوقاية منه ينصح بإجراء الفحص المبكر قبل الزواج[41] .

ب – الفحوص المخبرية الخاصة بالأمراض المعدية

وهي الفحوصات التي تكشف لنا بعض الأمراض المعدية مثل : التهاب الكبد الفيروسي من نوع B أو C أو غيرهما، وفيروس تضخم الخلايا (سيتومجالوفيرس)، والزهري والملاريا .. فإن إجراء هذا الفحص قبل الزواج ممكن. ويقوم الطبيب بتقديم هذه المعلومات إلى من يرغـــــبون في الزواج، وينبغي أن يترك لهما الخيار في إتمامه من عدمه[42].

جـــــ) الفحـــــوص المخبرية الخاصة بـــــالأمراض الجنسية

فالفحوصات الطبية التي تجري قبل الزواج تتضمن جوانب عديدة منها الكشف عن الأمراض الجنسية، إذ من

---

24 (41) ولذلك سعت الكثير من الدول إلى التأكيد على إجراء الفحص قبل الزواج تفادياً لمثل هذه الأمراض الفتاكة .. فقد أصدر الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود توجيهاً إلى ديوان رئاسة مجلس الوزراء لدراسة توسيع نطاق تنفيذ قرار مجلس الوزراء. والصادر في 14/9/1418هـ والقاضي إلزامية إجراء الفحص الطبي في حالات الزواج التي يكون أحد أطرافها غير سعودي ليشمل القرار حالات الزواج التي يكون كلا الطرفين فيها من ذوي الجنسية السعودية .. أنظر : الباحسين، صفاء، لضمان اسرة سليمة : ا لفحص قبل الزواج للكشف عن الامراض الوراثية، ضمن رسالة كليات البنات، العدد (34) رجب 1423هـ – سبتمبر 2002م، ص (10)، = = الغزال، عدنان، خادم الحرمين الشريفين يوجه بدراسة توسيع إلزامية الفحص للسعوديين قبل الزواج، ضمن جريدة الوطن، العدد (433) الخميس 21 رمضان 1422هـ.

25 (42) البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج (22-28).

خلاله يمكن الكشف عن الخلايا المنوية عند الرجال، حيث إن نقص هذه الخلايا يؤدي للعقم، كما أن الفحص يحد من انتشار الأمراض التناسلية عن طريق التشخيص المبكر والعلاج الفعال.

فمن المعروف أن الأمراض التناسلية تنتقل عن طريق الاتصالات الجنسية، وقد يكون ذلك عن طريق الاتصالات الجنسية المحرمة التي يتنقل عن طريقها بعض الأمراض الخطيرة مثل الإيدز[43] .

د – الفحوصـــات المخبرية الخاصة بالتشـــوهات الخلقية

وهذه الفحوص تأتي كنتيجة لعدم الإقبال على الفحص المبكر قبل الزواج، وهذه التشوهات أو النواقص الخلقية الكبيرة الناتجة بعد الزواج تقضي على حياة الجنين مبكراً، وبالتالي يجهض الحمل، وهي من أهم أسباب الإجهاض التلقائي عند الحوامل .. ويمكن حصر التشوهات في مجموعتين هما :

المجموعة الأولى

تشوهات خلقية كبيرة، مثل التي تصيب الجهاز العصبي وروافده، أو القلب، والأوعية الدموية، وجدار البطن والجهاز البولي .. إلخ.

بعض هذه التشوهات تكون واضحة بحيث يمكن رؤيتها؛ والجنين لا يزال داخل الرحم، وتكون ظاهرة للعيان فور ولادة الجنين.

وبعض هذه التشوهات تقضي على حياة الجنين داخل الرحم أو فور ولادته، ولا يمكن للحياة أن تستمر معها مثل : (نقص نمو الجمجمة أو المخ أو انسداد القصبة الهوائية)،

---

[26] (43) شاهين، طاهر، الفحص الطبي قبل الزواج ضمانة للأسرة السعيدة، مقال في جريدة البيان، السبت 26 رجب 1422هـ.

والبعض الآخر يمكن للطفل أن يواصل الحياة بها، ولكنها تتطلب عناية فائقة، وهو بتلك التشوهات يعيش حياة معطلة معتمدة على الغير، ومن فضل الله على الناس أن هذا النوع من التشوهات أقل حدوثاً من الأنواع الأخرى(44) .

المجموعة الثانية

تشوهات أو نواقص خلقية لا تعطل الحياة، ولا تقضي على الأجنة، ويمكن للطفل والإنسان أن يعيش بها ومعها، ويمكن معالجة البعض منها، من ذلك على سبيل المثال : خلل في الأنزيمات، أو خلل في المناعة داخل الجسم، أو خلل في تخثر الدم، أوعمى الألوان، أو ثقب في ا لقلب، أو نقص في نمو الدماغ، وبالتالي قصور في التفكير والذكاء (تخلف عقلي) (45) .

المبحث الثالث: أهداف الفحص الطبي قبل الزواج

تتجلى أهداف الفحص الطبي قبل الزواج فيما يلي :

أ) الوقاية من الأمراض الوراثية، خاصة أمراض الدم الوراثية مثل: الثالاسيميا، والأنيميا المنجلية، وذلك بمعرفة الحاملين لهذه الأمراض قبل الزواج، وتقديم النصح لهم،

---

[27] (44) باسلامة، عبد الله حسين، الجنين تطوراته وتشوهاته، مطبوع ضمن كتاب الجنين المشوه والأمراض الوراثية لمحمد علي البار (483). الجريسي، صالح، لمجتمع أفضل يخلو من الأمراض: من يقنعهن بالفحص المبكر قبل الزواج؟ ضمن تحقيق أعده محمد راكد العنزي في جريدة الجزيرة، العدد (10844) الجمعة 26 ربيع الأول 1423هـ.

[28] (45) البار، محمد علي، الجنين المشوه والأمراض الوراثية (483).

فيوضح الطبيب للمخطوبين [الخاطب والمخطوبة] الاحتمالات التي تحدث عند زواج شخص يحمل هذه الصفة (الثالاسيميا) من امرأة أيضاً تحمل هذه الصفة، وأن ما يقارب ربع الذرية يتعرضون لاحتمال الإصابة بهذا المرض.

ولكن ذلك لا يعني أن جميع الذرية قد لا يصابون بالمرض، أو أن جميعهم سيصابون به، لأن المسألة هي مسألة حسابية في باب الاحتمالات على المستوى السكاني، وليست على المستوى الفردي، وهي تخضع أولاً وأخيراً لتقدير الله ومشيئته(46) .

ب – الوقاية من الأمراض المعدية قبل الزواج مثل : الزهري والسيلان، أو فيروس الكبد المعدي، فإن إمكانات العلاج والتطعيم يجب أن تكون متوفرة.

جـ) تقديم الارشاد والتوجيه للمقبلين على الزواج، إذا تبين وجود ما يستدعي ذلك، بعد استقصاء التاريخ المرضي والفحص السريري لكل منهما، مثل: التدخين، الكحول، بعض الأمراض الوراثية الأخرى في الأسرة، وتقديم الاستشارة الوراثية لذلك، والنصح عند زواج الأقارب واختلاف زمر الدم.

د) ومن المهم إيضاح أن هذا الفحص ليس له علاقة بالإنجاب، ولا يضمن الوقاية من احتمالات تخلفات غير طبيعية في ناتج الزواج مستقبلاً.

هـ) الفحص الطبي قبل الزواج فرصة للقاء بالمقدمين على الزواج والحث على ضرورة التخطيط لمستقبل تكوين أسرتهما، بجعل مسافة زمنية كافية بين حمل وآخر، وضرورة العناية الصحية عند الحمل والولادة(730).

---

[29] (46) البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (18) بتصرف.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الأهداف قد تختلف من دولة لأخرى في تحديد طبيعة الأمراض المرغوب في الحد منها والسيطرة عليها.

ويرى المتخصصون في الطب الحديث أنه بالفحص الطبي قبل الزواج يمكن تلافي العديد من الحالات والأمراض الوراثية، ويمثلون لذلك بالتجربة القبرصية في نجاحها في مكافحة هذه الأمراض من خلال التشخيص المبكر للمرض قبل الزواج، وتلافي وجود مثل هذه الحالات بعد الزواج بالنصح بعدم الإنجاب، والسماح بإجهاض الأجنة لدى التشخيص المبكر قبل الولادة.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن النظرة الفقهية المعاصرة ترى أنه إذا ثبت تشوه الجنين بصورة دقيقة قاطعة لا تقبل للشك، من خلال لجنة طبية موثوقة، وكان هذا التشوه غير قابل للعلاج ضمن الإمكانيات البشرية المتاحة لأهل الاختصاص، فالراجح هو إباحة إسقاطه، نظراً لما قد يلحقه من مشاق وصعوبات في حياته، وما يسببه لذويه من حرج، وللمجتمع من أعباء ومسؤوليات وتكاليف في رعايته والاعتناء به، ولعل هذه الاعتبارات وغيرها هي ما حدت بمجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الثانية عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من 15 رجب الفرد – 22 رجب الفرد سنة 1410هـ الموافق 10/2/1992م أن يصدر قراره : "بإباحة إسقاط الجنين المشوه بالصورة المذكورة أعلاه، وبعد موافقة الوالدين في الفترة الواقعة قبل مرور مائة وعشرين يوماً من بدء الحمل[831]. وأما إذا كان الجنين

---

30 (47) الأشقر، أسامة، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (88) وما بعدها بتصرف يسير.

31 (48) البار، محمد علي، الجنين المشوه والامراض الوراثية (439 – 441).

المشوه قد نفخت فيه الروح وبلغ مائة وعشرين يوماً فإنه لا يجوز إسقاطه مهما كان التشوه، إلا إذا كان في بقاء الحمل خطر على حياة الأم، فعندئذ يجوز إسقاطه، سواء كان مشوهاً أم لا، دفعاً لأعظم الضررين[932].

على أن الأطباء يرون أن الإلزام بالفحص الطبي، لابد فيه من الدراسات الاجتماعية والتوعية العامة بأهمية الفحص لدى المجتمعات الإسلامية.[033] قبل فرض القانون.

---

32 (49) وهناك من العلماء الأفاضل من حرم إجهاض الجنين المشوه، ومن هؤلاء عبد الله بن عبد الرحمن البسام عضو مجلس المجمع الفقهي وعضو هيئة التمييز بالمملكة العربية السعودية الذي أفاض في مناقشته للمجيزين، ورد عليهم بالكثير من الأدلة .. انظر المرجع السابق.

33 (50) أوضحت دراسة اجتماعية حديثة أن 63% من المجتمع السعودي لديهم معرفة سابقة بالفحص الطبي .. أنظر : الحربي، نايف، دراسة اجتماعية حديثة، ضمن جريدة الرياض، العدد (12486) السبت 22 جمادي الآخرة 1423هـ – 2002م.

الفصل الثاني : إيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج ومثالبه

وبعد هذه المقدمات يستطيع القاريء أن يتصور هذه المسألة المستجدة، والواقع أنها – أعني مسألة الفحص الطبي قبل ا لزواج – احتلت مكانة لا بأس بها في ساحة الحوار والنقاش.

فكل من درس الأمراض الوراثية أيدها وأثنى على إيجابياتها خيراً. وإن القاريء لهذه المسألة المعاصرة ليجد جاذبية قوية تأخذه وتشده إلى السير في رحاب وآفاق حقائقها؛ لا يملك الإنسان معها إلا أن يقول سبحان الله الحكيم العليم، سبحان من وهب هذا الإنسان هذه المعرفة العلمية.

ومن جانب آخر؛ ما أشد الاختلاف بين الدارسين حول مثالب الفحص الطبي قبل الزواج؛ فقد تناقل البعض سلسلة من المثالب ضد هذه المسألة المعاصرة، حتى يكاد القاريء يعتقد أن بعضهم لم يكتب مقاله إلا للطعن والتشويه وعرض السلبيات من زاوية ضيقة.

فلنبحث هذه الإيجابيات والمثالب بحثاً موضوعياً دون أن نطنب فيها، أو أن ننتقص منها؛ متوخين سردها بلا تحيز أو محاباة من خلال ما يلي :

المبحث الاول : إيجابيـــات الفحص الطـــبي قبل الزواج

تتمثل إيجابيات الفحص الطبي قبل الزواج في الأمور التالية:[134]

---

[34] (51) هذه الايجابيات والفوائد على سبيل التمثيل لا الحصر، وهي مستقاة وبتصرف يسير من : الأشقر، أسامة، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (84). بدران، فاروق وآخرون، ندوة الفحص الطبي قبل الزواج من منظور طبي وشرعي (23)

أ) تعتبر الفحوصات قبل الزواج من الوسائل الوقائية الفعالة جداً في الحد من الأمراض الوراثية والمعدية الخطرة.

فالفوائد من إجراء الفحص الطبي قبل الزواج في باب الأمراض الوراثية تتمثل في أن يعرف من يقدمون على الزواج بعض الأمراض الوراثية الشائعة في المجتمع مثل مرض الثالاسيميا والمنجلية، وبالتالي يعرف المخطوبان (المرأة والرجل) أنهما يحملان الجين المؤدي للمرض وإن كانا سليمين تماماً. وبالتالي هناك احتمال لإصابة بعض الذرية –على الأقل- بهذا المرض، ولذا فإن ا لخيارات أمامهما تتسع. فإما أن لا يتما الزواج ويغني الله كلاً من سعته، وإما أن يتما الزواج ويتخذا إجراءً ما من الإجراءات الطبية فيكونان على علم بمدى نسبة الإصابة في الذرية، وبالتالي يستعدان لذلك بإجراء الفحوصات اللازمة طبياً [235].

ب) أن الفحوصات الطبية قبل الزواج تشكل حماية للمجتمع من انتشار الأمراض والحد منها، والتقليل من أي كوارث تحدث هزات مالية وإنسانية للأفراد والأسر والمجتمعات، خاصة لدى ارتفاع نسب المعاقين في المجتمع، وتأثيره المالي والإنساني من كون متطلباتهم أكثر من حاجات الأفراد الآخرين.

جـ) تحاول هذه الفحوصات أن تضمن إنجاب أطفال أصحاء سليمين عقلياً وجسدياً، من تزاوج الخاطبين المعنيين، وعدم انتقال الأمراض الوراثية التي يحملها أو يظهرها أحد الخاطبين أو كلاهما.

تصدر عن جمعية العفاف الاردنية، ط (3) 1415هـ – 1994م.

35 (52) نصر، لطفي، الفحص ا لطبي قبل الزواج : هل تفرضه الحكومات فرضاً أم يكون اختيارا ً، ضمن مجلة الهداية (15-16).

د) تحديد قابلية الزوجين المؤهلين للإنجاب من عدمه، بصورة عامة وإلى حد ما، لأن أسباب العقم ليست معروفة كلها، ويحقق رغبة الخطيبين لمعرفة الأسباب المحتملة للعقم، وبهذا يقدمان على الزواج وهما مطمئنان بأنهما سيكون لهما أولاد بإذن الله، لأن وجود العقم في أحد الزوجين قد يكون من أهم أسباب الاختلاف والنزاع بين الزوجين، وقد يصل ذلك إلى الطلاق.

هـ) تهدف الفحوصات الطبية قبل الزواج إلى التحقق من قدرة كل من الزوجين المؤهلين على ممارسة علاقة زوجية سليمة مع الطرف الآخر بما يشبع رغبات كل منهما بصورة طبيعية، والتأكد من عدم وجود عيوب عضوية، أو فيزيولوجية مرضية تقف أمام هذا الهدف المشروع لكل من الزوجين.

و) كذلك يهدف الفحص الطبي للتحقق من وجود أمراض مزمنة مؤثرة على مواصلة الحياة بعد الزواج، مثل السرطانات وغيرها مما له دور في إرباك استقرار الحياة الزوجية المؤملة. [(336)]

ز) ضمان عدم تضرر صحة كل من الخاطبين نتيجة معاشرة الآخر، ضمن العلاقة الزوجية، والتأكد من سلامتهما من الأمراض الجنسية والمعدية وغيرها من الوبائيات، ويشمل كذلك عدم تضرر صحة المرأة أثناء الحمل وبعد الولادة نتيجة اقترانها بالزوج المأمول.[(437)]

---

[36] (53) بدران ، فاروق، ندوة الفحص الطبي قبل الزواج من منظور طبي وشرعي (23).

[37] (54) ولذلك ينصح أن يقوم الزوج بفحص نفسه عند عودته من الدول الغربية للتأكد من عدم تعرضه لأي عدوى أو دخول جسمه مرض مثل الإيدز لينقله إلى زوجته وأولاد المستقبل دون ذنب لهم في ذلك.. انظر الحميضي، محمد، لحماية المجتمع من الأمراض : ا لفحص الطبي للزوجين أمر مهم، مقال ضمن

المبحث الثـــاني : مثـــالب الفحص الطـــبي قبل الزواج

وأما المثالب للفحص الطبي قبل الزواج فتتمثل في الآتي :

أ) إيهام الناس إن إجراء الفحص الطبي سيقيهم من الأمراض الوراثية؛ وهذا أمر غير صحيح، لأن الفحص الطبي الوراثي لا يبحث سوى عن مرض واحد أو اثنين منتشرين في مجتمع معين، فإذا قيل للراغبين في الزواج كلاكما سليم ولا تحملان الجين الوراثي للثالاسيميا، أو أن أحدهما فقط يحمل الجين، وبالتالي فإن الذرية لن تصاب بهذا المرض. فإن هذا القول قد يوهم هؤلاء الأشخاص بأنهم سينجبون ذرية سليمة من الأمراض الوراثية والعيوب الخلقية، ثم تحصل المفاجأة بحصول ووجود ذرية مصابة بأحد العيوب الخلقية أو الأمراض الوراثية الأخرى. ذلك لأن الأمراض الوراثية قد تجاوزت ثمانية آلاف مرض، والأمراض الأخرى التي تسبب عيوباً خلقية تعد بالمئات أيضاً، لذا فمن المستحيل أن يستطيع أحد القول إن الفحص الطبي قبل الزواج أو حتى فحص الأجنة للأمراض الوراثية سيؤدي إلى ذرية سليمة 100%.

ب) إيهام الناس أن زواج الأقارب هو السبب المباشر لهذه الأمراض الوراثية المنتشرة في مجتمعاتنا. وهو أمر غير صحيح على إطلاقه. فنسبة الأمراض الوراثية والعيوب الخلقية التي تكتشف عند الولادة في المجتمعات التي يندر فيها زواج الأقارب لا تقل عن 2% وتزداد إلى 5% عندما يتم فحص الأطفال في سن الخامسة.

جريدة الجزيرة، العدد (10782) السبت 23 محرم 1423هـ – 6 ابريل 2002م.

وفي مجتمعاتنا فإن زواج الأقارب من الدرجة الأولى (أي أبناء عمـومة أو عمات أو خالات) تصل إلى ما بين 30% و 40% (في الأردن تصل إلى 36%). وكما تقول الدكتورة سناء سقف الحيط : فإن احتمال زيادة الأمراض الوراثية وتشوه الأجنة في زواج الأقارب إلى ما يقارب 4% بينما هي في المجتمع بدون زواجٍ أقارب في حدود 2% إلى 3% من جملة المواليد سنوياً. [538] ولكن زواج الأقارب له فوائد أخرى اجتماعية .. والتعرف على الأسر لا يتم عندنا إلا في نطاق محدود، وغالباً ما يكون ضمن نطاق الأقارب، وقد تكون في الأسرة صفات جيدة فتنتقل بالتالي إلى الذرية.

ومع هذا فإن الإنغلاق على زواج الأقارب قد يؤدي إلى ظهور بعض الامراض الوراثية المتنحية (على وجه الخصوص) ولا ينبغي أن ينحصر الزواج في الأقارب، وخاصة من الدرجة الأولى، ويتكرر في الأسرة، لأن ذلك أدعى لظهور مثل هذه الأمراض. ومقولة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبني السائب عندما رأى ضعف نسلهم : "اغتربوا ولا تضووا". [639] [740]

لا شك أن هذه المقولة مقولة صائبة من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب .. والعرب تعرف ذلك وتنصح

---

38 (55) الحيط، سناء، ضمن ندوة الفحص الطبي قبل الزواج من منظور طبي وشرعي، تحرير فاروق بدران وآخرون (55).

39 (56) الحربي، أبو اسحاق ابراهيم بن اسحاق، غريب الحديث (2/379) تحقيق ودراسة : سليمان بن ابراهيم العايد، دار المدني بجدة، ط (1) 1405هـ – 1985م.

40 (57) أي تزوجوا الغرائب دون القرائب، فإن ولد الغريبة أنجب وأقوى من ولد القريبة، أنظر : ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر (3/106، 348).

بعدم حصر الزواج في الأقارب وتكراره في الأسرة الواحدة.(841)

ونكاح الغرائب قد يحسن النسل أو على الأقل يحد من ظاهرة الإصابة ببعض الأمراض الوراثية المتنحية.(942)

جـ) أهمية السرية التامة وعدم كشف نتائج الفحوصات إلا لصاحبها، وهذا الأمر قد لا يمكن التحكم فيه تحكماً تاماً فتحدث تسريبات لهذه الأسرار ويضار أصحابها.. وفي البلاد التي تنتشر فيها شركات التأمين الصحي، فإن هذه الشركات تطلب من الأطباء إرسال تقاريرهم عند إجراء الفحص الطبي إليها. ووجود مثل هذه الإصابات في الجينات قد تؤدي إلى أن تقوم شركات التأمين بعدم التأمين على هؤلاء أو بمضاعفة المبالغ المطلوبة منهم على اعتبار أنهم يشكلون مخاطر إضافية. وفي ذلك ظلم لهؤلاء الأشخاص الذين لم يكن لهم يد في تكوينهم وحملهم لهذه الصفات الوراثية. (043)

د) ومن المثالب للفحص الطبي قبل الزواج التكلفة المالية العالية لبعض الفحوصات الطبية، فمن يتحمل هذه التكاليف؟ وهل ينبغي أن نجعل ذلك على عاتق الراغبين في الزواج أم أن الدولة والمجتمع ينبغي أن تساهم على الأقل في التخفيف من هذه الكلفة؟!

هـ) ربما زادت هذه الفحوصات من إحجام الشباب وعزوفهم عن الزواج، وتعاني كثير من المجتمعات العربية

---

41 (58) ومن قول الشاعر :

فتى لم تلده بنت عم قريبة ...... فيضوي وقد يضوي رديد القرائب.

42 (59) البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (30، 59).

43 (60) البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (33، 58).

وخاصة في المدن الكبيرة من إحجام الشباب عن الزواج بسبب كلفته الباهظة، فإذا أضفنا إلى ذلك الفحص الطبي قبل الزواج وتأثيرات ذلك الفحص، وخاصة عند ظهور صفة وراثية غير مرغوب فيها في أحد الخاطبين، فإن ذلك قد يشكل عائقاً كبيراً في زواج مثل هذا الشخص.

وإذا افترضنا أن الطبيب أخبر الخاطب والمخطوبة بنتائج الفحص وأن أحدهما مصاب بمرض أو يحمل جيناً وراثياً مسبباً للمرض، فإن مشروع الزواج قد لا يتم في الغالب، ثم إن الطرف الآخر (السليم) قد ينشر ذلك الخبر إلى الآخرين، وخاصة أن هذه الأسر متقاربة.

فكلما تقدم لواحدة ستطلب هي أو أهلها النصيحة ممن سبق لها فسخ الخطبة .. وهكذا ستحدث مشاكل متعددة في المجتمع.

و) إذا قامت الحكومات بجعل هذا الفحص إلزامياً، فإن المشاكل ستزداد حدة، كما أن إيجاد شهادة بالسلامة من العيوب الصحية والوراثية أمر غير عسير في أوطاننا. وقد جربت بعض الحكومات فرض هذا الفحص الطبي قبل الزواج (بدون العوامل الوراثية) وانتهى المطاف إلى أن يكون مجرد شهادة روتينية تعطى مقابل مبلغ من المال.[(144)]

الفصل الثالث : الفحص الطبي قبل الزواج بين المؤيـدين والمعارضين في ضوء الفقه الإسلامي

لم يتعرض العلماء القدامى لمسألة الفحص الطبي قبل الزواج، نظراً لقلة الإمكانيات العلمية والأجهزة

---

[44] (61) نصر، لطفي، الفحص الطبي قبل الزواج: هل تفرضه الحكومات فرضاً أم يكون اختيارياً؟ (16 – 18) ضمن مجلة الهداية.

الدقيقة المتوفرة في أيامنا، بل إن هذه الأدوات والإمكانيات كانت معدومة.

وتعد هذه المسألة من النوازل الفقهية التي جدّت، وطرأت في عصرنا الحاضر. ونحن بحاجة إلى النظر في هذه المسألة المهمة التي أصبحت مثار بحث ونقاش لدى بعض الكتاب والباحثين – خاصة في المجال الطبي-.

ومن خلال هذا الفصل سيتسنى لنا -بمشيئة الله تعالى - الاطلاع على الجهود الطبية والفقهية المعاصرة في تلك المسألة، وتقييم أدلتها وهل استطاع الفقهاء تجاوز مثل هذه القضايا المستجدة، وإخضاعها للقواعد الشرعية والمبادئ العامة في الإسلام أم لا ؟!

ونحن فيما يلي نبدأ فنستعرض آراء العلماء في مسألة الفحص قبل الزواج مع بيان الأدلة والمناقشة والقول المختار؛ من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول : آراء العلماء المؤيدين للفحص قبل الزواج وأدلتهم:

يمكن تقسيم آراء العلماء المؤيدين لقضية الفحص الطبي قبل الزواج إلى قسمين:

القسم الأول : القائلون بجواز الفحص الطبي قبل الزواج، ويمثل هؤلاء الأستاذ الدكتور محمد عثمان شبير، والدكتور محمد علي البار، ولطفي نصر وغيرهم.[245] فأصحاب هذا القسم يرون أن كيفية معرفة إصابة أحد الزوجين بمرض من الأمراض يتم عن طريق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج. وهو لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.

---

45 (62) شبير، محمد، موقف الإسلام من الامراض الوراثية، ضمن مجلة الحكمة (210). البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (35). نصر، لطفي، الفحص الطبي قبل الزواج: هل تفرضه الحكومات فرضاً أم يكون إختيارياً؟ ضمن مجلة الهداية (19).

ولا مع مقاصد الزواج في الإسلام، ولأن زواج الأصحاء يدوم ويستمر أكثر من زواج المرضى. ويمكن تنظيمه بحيث لا يترتب على إجرائه ضرر بالرجل أو بالمرأة . ويقترح الدكتور شبير أن توفر الدولة الأجهزة اللازمة لإجراء الفحوصات، ويكون بالمجان. ويبدأ إجراء الفحص بعد أن يبلغ الشخص سن الخامسة عشرة. ويعطى شهادة طبية تبين حالته الصحية ..".[(346)]

ويذكر الدكتور محمد علي البار أن خلاصة القول في مسألة الفحص الطبي قبل الزواج المتعلق بالأمراض الوراثية ينبغي أن لا يكون إلزامياً.[(447)]

واستدل القائلون بجواز الفحص الطبي قبل الزواج بما يلي :

أ) قد اتفقت الأمة، بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس وهي : الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، وعلمها عند الأمة كالضروري، ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين، ولا شهد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه، بل علمت ملاءمتها للشريعة بمجموعة أدلة لا تنحصر في باب واحد..".[(548)] فحفظ النسل من الركائز الأساسية في الحياة، ومن أسباب عمارة الأرض. وفيه تكمن قوة الأمم، وبه تكون مرهوبة الجانب، عزيزة القدر تحمي أديانها، وتحفظ نفوسها، وتصون أعراضها وأموالها.

---

[46] (63) شبير، محمد، موقف الإسلام من الأمراض الوراثية، ضمن مجلة الحكمة (210).

[47] (64) البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (35).

[48] (65) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة (1/2/325) تعليق الشيخ عبد الله دراز.

والإسلام قد عني بحماية النسل ودعا إلى تكثيره، ومنع كل ما من شأنه أن يقف في طريق سلامته أو إيجاده.

ومن أهم وسائل المحافظة على النسل؛ إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، فالتعرف على أنواع الأمراض ومدى خطورتها على حياة الإنسان، وما له تأثير على الذرية، وفي نشأة نسل مصاب بالأمراض الخطيرة أو بالتشوه الخلقي أو التخلف العقلي، مما تنشأ عنه مآس اجتماعية، وركض إلى المراكز الطبية لإسقاط الجنين والتخلص منه، أو المعالجة غير المجدية بعد الولادة أو إدخال الطفل إلى مراكز المعوقين التدريبية على خدمة نفسه في قضاء حاجته أو تناول طعامه وتغيير ثيابه، دون أن يكون له نفع لأسرته ولمجتمعه، بل هو عالة عليهم. إن مثل هذه الحالة تدعو إلى التفكير في حسم هذه الحالات، ومنع وقوعها في المجتمع، وذلك بإجراء الكشف الطبي على الزوجين قبل الزواج.(649)

ب) واستدلوا أيضاً على جواز الفحص الطبي قبل الزواج بجملة من الأحاديث النبوية الشريفة مثل:

ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صَفَرَ، وفِر من المجذوم كما تفر من الأسد". (750) (851)

---

[49] (66) الصالح، محمد أحمد، منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة الأسرة الراشدة، ضمن مجلة الأمن والحياة، (47)، العدد (226) ربيع الأول 1422هـ.

[50] (67) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الجذام (4/7/21).

[51] (68) الجذام هو علة رديئة تحدث من انتشار المرة السوداء في البدن كله فتفسد مزاج الأعضاء. والهامة اسم طائر كانت إذا

وأيضا ما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا توردوا الممرض على المصح". [952]

ووجه الاستدلال من الحديثين :

أن هذه الأحاديث تشير إلى الحذر من العدوى، والجذام وغيرهما ولا يعلم ذلك إلا عن طريق الفحص الطبي.

هذا؛ وقد حث الإسلام على الزواج، وحرص على توصية الزوجين باختيار الأحسن والأصلح لتحقيق مقصود الزواج وهو المحافظة على النسل إيجاداً وإبقاء، وشرع من الأحكام ما يحقق ذلك مثل أن لا يكون أحد الزوجين مصاباً بمرض من الأمراض المعدية أو الوراثية حتى لا ينتقل ذلك إلى الأبناء. أما كيفية معرفة إصابة أحد الزوجين بمرض من الأمراض فبإجراء الفحص قبل الزواج.

سقطت على دار أحدهم يرى أنها ناعية له نفسه أو بعض أهله. والصفر داء يأخذ البطن... انظر : ابن حجر، فتح الباري (10/167، 181).

52 (69) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب لا عدوى (4/7/40).

جـ) دليلهم من القواعد الشرعية

استدلوا بقاعدة "لا ضرر ولا ضرار".[053] ووجه الاستشهاد بهذه القاعدة على جواز الفحص الطبي قبل الزواج؛ أن هناك من الأمراض المخيفة التي يخشى على الزوجين منها؛ والإقدام على الزواج دون معرفة تلك الأمراض المعدية والوراثية فيه من الضرر الكبير الذي يهدد كيان الأسرة. فإذا علم أن الرجل أو المرأة مصاب بمرض من الأمراض المزمنة والخطيرة أو السارية بالوراثة فإنه ينبغي أن يمتنع زواج أحدهما من الآخر، دفعاً للضرر.

د) وقد استدل القائلون بجواز الفحص قبل الزواج بأنه يقي من المشاكل الصحية؛ فأكثر ما يضعف الأسرة إصابتها بالأمراض أو أي نوع من الإعاقة البدنية أو تدني المستوى الصحي، ولذلك فإن فحص المقبلين على الزواج يأتي من منطلق تكوين أسرة تتمتع بصحة جيدة، وخالية من أي أمراض تعوق أداءها لدورها في المجتمع.

إن الأسرة هي اللبنة الأولى في بناء الأمة، ولكي يكون بناؤها قوياً فلابد أن تكون وحداتها ومكوناتها قوية وخالية من أسباب الضعف والمرض. فالفحص الطبي قبل الزواج يحقق حماية الأسرة من الأمراض البيئية الوراثية فضلاً عن أنه يحقق الاطمئنان على صحة الراغبين في الزواج وخلوهم من الأمراض، وكذلك حمايتهم من الأمراض المعدية التي تنتقل من أحد الطرفين للآخر، وحماية ذريتهم من الأمراض التي تنتقل بالوراثة مع تقديم

---

53 (70) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (173). وأصل هذه القاعدة حديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء في المرفق (2/115).

النصح والمشورة الطبية فيما يتعلق بالوقاية أو العلاج في مثل هذه الحالات.[154]

القسم الثاني : القائلون بإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج، ويمثل هؤلاء: الدكتور محمد بن أحمد الصالح، والدكتور وليد بن مساعد الطبطبائي، والدكتور وجيه زين العابدين، وعكاشة الطيبي، والدكتور محسن بن علي الحازمي والشيخ محمد بن ابراهيم شقرة وغيرهم.[255]

واستدل القائلون بوجوب وإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج بما يلي:

أ – قالوا إن النظر في قواعد الشريعة الإسلامية وأصولها ومبادئها العامة يؤيد إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ووجوبه، ومن هذه الأسس والقواعد:

- قاعدة : "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة":[356] ووجه الاستشهاد بهذه القاعدة على إلزامية الفحص قبل الزواج : أن فعل الإمام فيما يتعلق بالأمور العامة لابد وأن يكون موافقاً للشرع بألا يخالف نصوصه، ولا القواعد الكلية والمباديء العامة، وتعد هذه

---

54 (71) شاهين، وائل، الفحص قبل الزواج يقي من المشاكل الصحية، ضمن مجلة الاقتصاد الإسلامي(65)، العدد (163) جمادى الآخرة 1415هـ – ديسمبر 1994م.

55 (72) الصالح، محمد، منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة الأسرة الراشدة، ضمن مجلة الأمن والحياة العدد (226). الطبطبائي، وليد، دور الزواج، في الوقاية من مرض الإيدز، ضمن رؤية إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الإيدز (292)، المنعقدة في الكويت 1414هـ. الطيبي، عكاشة، الزواج المثالي (93). الشهري، سلمان، عش ا لزوجية (74). عبد اللطيف، عرسان، ضرورة حتمية، ضمن مجلة الأمن والحياة (74)، العدد (199) ذو الحجة 1419هـ.

56 (73) السيوطي، الاشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (233)، الندوي، علي بن أحمد، القواعد الفقهية(123).

القضية التي نتحدث عنها – الفحص الطبي قبل الزواج – من المصالح التي يناط القرار فيها بالإمام، لأن إجراء منع الزواج قبل إجراء الزوجين الفحص الطبي عليهما، وثبوت ملاءمتهما من الأمراض الخطيرة يعد من المصالح البينة القائمة على منع الفساد، إذ فيه حماية الزوجين أنفسهما من انتقال بعض الأمراض من أحدهما إلى الآخر، كالأمراض الجنسية، أو مرض نقص المناعة (الإيدز)، وفيه حماية المجتمع من جيل معوق ومتخلف ومريض يرهق كاهل الدولة وأهله بالنفقات من غير أن يترتب على مثل هذه النفقات عودة الوليد إلى الحياة العادية ... لكن هذه المصلحة لا تعد مصدراً للتشريع ما لم تتوفر فيها شروط العمل بها، ومنها ما يأتي:

1 – أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة الإسلامية: أي أن يثبت بالبحث وإنعام النظر والاستقراء أنها مصلحة غير وهمية؛ أي أن بناء الحكم عليها يجلب نفعاً مقصوداً شرعاً، ويدفع ضرراً مقصوداً دفعه شرعاً، فبهذا تكون داخلة في مقاصد الشريعة.. ومما لا شك فيه أن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج يحافظ على النسل إيجاداً وإبقاء، ويقي من الأمراض المعدية والوراثية، وبهذا يكون من المصالح المقصودة شرعاً.

2 – أن تكون هذه المصلحة الحقيقية عامة؛ أي ليست مصلحة شخصية، بل يحصل من بناء الحكم عليها نفع لأكثر الناس، أو يدفع عنهم ضرراً، وأما المصلحة التي هي نفع لأمير أو عظيم أو أي فرد، فلا يصح بناء التشريع عليها؛ لأنها إذا كانت عامة كانت مقصودة للشارع، ولو كان فيها مضرة لفرد أو أفراد .. ولا شك أن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج يعتبر من المصالح العامة التي تحقق الخير للأمة وتدفع الأذى عنها؛ كالأمراض الوراثية التي أصبحت مشكلة اجتماعية ومشكلة صحية، إلى جانب كونها مشكلة

طبيعية، وينبغي إلقاء الضوء عليها ببيان حجم هذه المشكلة، فإذا أنعمنا النظر في معدل حدوث الأمراض الوراثية في مختلف المناطق وجدنا تعاظم حجم المشكلة، وما يترتب عليها من الإشكاليات والمعضلات الصحية والنفسية والاجتماعية، ولا ريب أن أنجع السبل للوقاية من هذه الأمراض المعدية والوراثية، إجراء الفحص الطبي قبل الزواج. (457)

3 – ألا تعارض نصاً من الكتاب أو السنة أو الإجماع.

4 – أن يكون العمل بها في غير الأمور التعبدية، بل في ما عقل معناه من العادات ونحوها. (558)

- قاعدة : "الضرر يدفع بقدر الإمكان"(659)

فالضرر يدفع بقدر الإمكان، فإن أمكن دفعه بالكلية فبها، وإلا فبقدر ما يمكن، وهذه القاعدة من القواعد المتفرعة على قاعدة (الضرر يزال) المبنية على قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار). (760)

ومن هنا تأتي المصلحة في الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج اعتماداً على قاعدة الضرر يدفع بقدر الإمكان، فعن طريق الكشف الطبي الدقيق من الممكن التحقق في أن الشخصين الراغبين في الزواج سليمان، أو أنهما مصابان ومريضان، وأنه سيترتب على زواجهما تعرضهما، أو تعرض أحدهما إلى انتقال مرض خطير إليه كمرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) مثلاً، أو أن زواجهما سينتج

---

[57] (74) الصالح، محمد، منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة الأسرة الراشدة (47) بتصرف.

[58] (75) هذه الشروط، مستقاة من : الشاطبي، الاعتصام (2/124 – 129).

[59] (76) الزرقا، أحمد، شرح القواعد الفقهية (207) القاعدة (30).

[60] (77) سبق تخريجه، وصححه الألباني في إرواء الغليل (3/408).

عنه تشوه في الوليد، أو مرض ينغص عليه حياته وحياة أبويه، فإذا تحققنا من وجود الأمراض الخطيرة فيهما، وتحديد خطورة المرض منوط بالأطباء أصبح منع زواجهما مما يحقق مصلحة لهما وللمجتمع أيضاً، وحيث إن هذا الأمر لا يعلم إلا بعد الفحص الطبي، فإن الإقدام على الزواج من دون هذا الفحص يعد مغامرة، وتعريضاً للزوجين والذرية والمجتمع.[861]

ب) واستدلوا أيضاً بالأحاديث النبوية السابقة الذكر، التي أخرجها البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

"وفر من المجذوم فرارك من الأسد" وقوله أيضاً في حديث آخر : "لا توردوا الممرض على المصح".[962]

يقول الشيخ الاستانبولي بعد ذكر هذه الأحاديث :

"يشير هذان الحديثان الشريفان الصحيحان إلى الحذر من العدوى. وقد سنت أكثر الحكومات الحديثة القوانين في وجوب الفحص الطبي قبل الزواج، وكان السبق للإسلام في هذا التوجيه، ويؤسفني أن أقول إن هذا الاختبار الطبي أصبح يتساهل فيه أكثر الأطباء، ويتهرب منه الزوجان مما قد يسبب لهما ولأولادهما نتائج سيئة، هذا ومن واجب كل من الزوجين الديني عدم الإقبال على الزواج إذا كان مصاباً بمرض سارٍ، وقد جاء في الحديث الصحيح : "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".[063]

قال الدكتور وجيه زين العابدين : أفهم من حديث (لا ضرر ولا ضرار) أنه لتحري المرأة الصالحة، ودفع الضرر

---

[61] (78) الصالح، محمد، منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة الأسرة الراشدة (48) بتصرف.

[62] (79) سبق تخريجهما.

[63] (80) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يجب لنفسه (1/1/11).

عنها، وعن الرجل يجوز بل يجب أن يكون في النظام الإسلامي فحص الزوجين قبل الزواج، خاصة لمعرفة الولود من النساء، وكذلك لفحص الرجل من المرض المعدي، ومن ناحية العفة أو العقم أو الجنون .. هذا وإن هناك تحاليل ضرورية، لابد للخطيبين من إجرائهما لهما قبل الزواج، والهدف واضح : الاطمئنان، والتأكد من كل شيء من أجل معرفة أوجه القصور والضعف ومحاولة علاجهما".(164)

وهكذا نجد أن الغالبية العظمى من العلماء المعاصرين يرون أهمية الفحص الطبي قبل الزواج، بل أن بعضهم يرى وجوب الفحص قبل الزواج، وقد سقنا العديد من أدلتهم على سبيل المثال لا الحصر.

المبحث الثاني : آراء العلمـاء المعارضـين للفحص قبل الزواج

ويرى أصحاب هذا الرأي – وعلى رأسهم سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله – أنه لا حاجة لهذا الفحص الطبي قبل الزواج، واستدلوا على ذلك بما يلي :

أ) مما ينبغي على المسلم أن يتحلى به هو إحسان الظن بالله، يقول ابن القيم: "لا ريب أن حسن الظن إنما يكون مع الإحسان، فإن المحسن حسن الظن بربه، وأن يجازيه على إحسانه ولا يخلف وعده ويقبل توبته. وإنما المسيء المصر على الكبائر والظلم والمخالفات، فإن وحشة المعاصي والظلم والحرام تمنعه ...".(265)

---

[64] (81) الإستانبولي، محمود مهدي، تحفة العروس (55). الطيبي، عكاشة، الزواج المثالي (93) وما بعدها. الطبطبائي، وليد، دور الزواج في الوقاية من مرض الإيدز، ضمن ندوة رؤية إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الإيدز (291).

وإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج يتنافى مع إحسان الظن بالله؛ فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "قـال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إليّ بشبر تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة". (366)

يقول الشيخ ابن باز : "وننصح المقدمين على الزواج بإحسان الظن بالله، فالله سبحانه يقول: "أنا عند حسن ظن عبدي بي" كما روى ذلك نبيه صلى الله عليه وسلم، ولأن الكشف يعطي نتائج غير صحيحة". (467)

ب) أن جواز الفحص الطبي قبل الزواج أو وجوبه يتضمن الافتئات على الحرية الشخصية، ويسبب عدة مشاكل مالية ونفسية، ويؤدي في بعض الأحيان إلى كشف سر الشخص، وإلى التحيز ضده (خاصة في شركات التأمين أو التوظيف أو الزواج المستقبلي)، كما أن كلفته المالية ليست يسيرة، ولا تستطيع معظم الدول العربية والإسلامية أن تقوم بتغطيته مالياً.

وجعل العبء على من يريد الزواج سيؤدي إلى تحميل الأشخاص كلفة مالية قد تزيد من ابتعاد الشباب عن

---

[65] (82) ابن القيم، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (13).

[66] (83) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى (ويحذركم الله نفسه) (4/8/528) ح(7405). ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة (6/17/60) بشرح النووي.

[67] (84) جريدة المسلمون، العدد (597) 12 يوليو 1996م، نقلاً عن الأشقر، أسامة، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (92).

الزواج وعزوفهم عنه، كما أن خوفهم من نتائج الفحوصات وعواقبها على حياتهم؛ ستدفعهم أيضاً إلى اجتنابه أو التحايل عليه أو شراء الشهادات بمبلغ معين من المال ..".
(568)

جـ) قد يؤدي إجراء الفحص الطبي قبل الزواج – خاصة عند المصابين بالأمراض الوراثية أو المعدية – إلى تعرض بعض الأشخاص لأي شكل من أشكال التمييز القائم على صفاته الوراثية، والذي يكون غرضه أو نتيجته النيل من حقوقه وحرياته الأساسية والمساس بكرامته. فكل إنسان له الحق في أن تحترم كرامته وحقوقه أياً كانت سماته الوراثية. وتفرض هذه الكرامة ألا يقتصر تقويم الأفراد على سماتهم الوراثية وحدها واحترام طابعهم الفريد وتنوعهم.

وإذا قلنا بإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج فإنه قد يحجم بعض المقدمين سواء أكان الطرف المصاب ذكراً أم أنثى، بعد معرفته بعيوب معينة وراثية أو معدية، من الاستمرار في إنجاز الزواج، ويؤول نتيجة ذلك إلى الامتناع عن الزواج والقبول بالطرف الآخر.

المبحث الثالث : القول المختار في مسألة الفحص قبل الزواج

للفصل في هذا الخلاف الناشب حول هذه المسألة، وبعد عرض الأدلة والأخذ والرد، والتأمل فيما تتضمنه وتشير إليه، والنظر فيها نظراً لا يحكمه الواقع المنشود.

---

68 (85) البار، محمد علي، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية (35). نصر، لطفي، الفحص الطبي قبل الزواج: هل تفرضه الحكومات فرضاً أم يكون اختيارياً؟! ضمن مجلة الهداية، العدد (279) ص (19).

وبالرجوع إلا ما كتبه أهل العلم والاختصاص في هذه المسألة نجد أنها من المسائل الاجتهادية المستجدة التي لم يرد فيها نص صريح، والذي يتبدى لنا –والله تعالى أعلم – أن القول المختار هو:

إخضاع مسألة الفحص قبل الزواج وإدراجها ضمن باب السياسة الشرعية، فمن أبرز مجالات السياسة الشرعية؛ الأحكام الاجتهادية فيما لا نص فيه، وهي أحكام الوقائع التي لا يوجد لها دليل خاص صريح في القرآن أو السنة. وإذا تأملنا في مسألة الفحص قبل الزواج بنظرات فاحصة، نجد أنه بإمكاننا أن ندرجها ضمن باب السياسة الشرعية، ويكن تفصيل ذلك بما يلي:

أ) في حالة انتشار الأمراض الوراثية والمعدية في بلدٍ معين، وكان الزواج من أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار تلك الأمراض، فإن لولي الأمر التدخل في ذلك، من باب السياسة الشرعية، وله أن يجعل الفحص الطبي قبل الزواج إلزامياً، وذلك لوقاية أفراد ذلك المجتمع من الأمراض المستعصية.

ب) وأما في الأحوال العادية، التي لا يكون فيها الزواج سبباً لانتشار الأمراض الوراثية والمعدية؛ فإنه من غير اللائق أن يجبر الناس على إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، خاصة وأن الناس يتزوجون منذ زمن بعيد، من دون الفحص الطبي قبل الزواج والغالب في ذلك السلامة.. ولا يمنع هذا الخاطبين من إجراء فحوصات شاملة ما داما يريدان ذلك.

يقول الشيخ الدكتور صالح السدلان في إجابة عن سؤال عن مسألة الفحص الطبي قبل الزواج : "أولاً نعلم أن دين الإسلام لا يخالف الحقائق الطبية التي تعود على الإنسان رجلاً كان أو امرأة بالنفع والمصلحة والتي تكون سبباً في منع مرض أو وقوع مرض، أو بحصول أي شيء

يضر بالإنسان وخاصـة الزوجين وما بينهما من علاقة وتناسل، فيتعين الأخذ بما يحمي النسل من بنين وبنات، وحمايتهم صحياً ونفسياً واجتماعياً وغير ذلك. والفحص الطبي هذا أمر معلوم عند الأطباء والأمراض الوراثية والوقاية منها، وما يحقق هذا مطلوب، وإذا تقدم شخص إلى شخص آخر ليطلب يد ابنته أو موليته، وطلب منه الفحص.. بعد الانتهاء من كل الإجراءات، أي ما بقي إلا أن يعقد له فيتعين الحقيقة الفحص ولا مانع من هذا." (669)

وفي إجابة عن الجزء الثاني من السؤال هل يكون إلزامياً على سبيل الإلزام وأنه لا يمكن أن يجري عقد نكاح في هذا الأمر، يقول الشيخ الدكتور السدلان: "أنا أعتقد أن الجواب على هذا الجزء من السؤال يحتاج إلى أطراف عدة في تخصصات مختلفة، وعدد من المسؤولين ومجموعة من العلماء ينظرون في هذا الجزء؛ هل يكون إلزامياً ولا يجري عقد نكاح حتى يتم الفحص وكذا وكذا. أعتقد أن هذا يعرض على هيئة كبار العلماء وعلى المجامع الفقهية حتى يخلص الناس بنتيجة يمكن أن نقول يكون ذلك على سبيل الإلزام أولا يكون على سبيل الإلزام، لأنه فيه مشقة وصعوبة، وجرت العادة والحمد لله سنين طويلة أن الناس يتزوجون من دون الفحص الطبي والغالب السلامة، لكن هذا قد يختص بمناطق دون المناطق التي تكثر فيها الأمراض الوراثية، وقد يركز عليهم وأما غيرهم فيكون الأمر اختيارياً. (770)

ويمكننا أن نستدل على رأينا في مسألة الفحص الطبي قبل الزواج بما يلي :

---

69 (86) السدلان، صالح، آفاق إسلامية : حوار أجرته جريدة الجزيرة مع فضيلة الدكتور صالح السدلان، في عددها (10522) يوم الجمعة 29 ربيع الثاني 1422هـ – 2001م.

70 (87) صالح السدلان، المرجع السابق .

أولاً : أن المصلحة الأصلية المقصودة للشارع من مشروعية الزواج هي المحافظة على النسل إيجاداً وإبقاءً، ولم يخالف أحد من علماء الشريعة في هذا؛ لأنهم أجمعوا على أن المحافظة على النسل من المقاصد الضرورية الخمسة وهي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وكل شرع حكيم إذا فتح باباً لجلب مصلحة، لابد له من أن يسد بقية الأبواب التي تعارض هذا الباب، حتى يتم جلب المصلحة المقصودة بالتشريع، ومما لا شك فيه أن الزواج هو الذي جعله الشارع طريقاً لإنجاب النسل، ووسيلة صالحة لرعايته .. فإذن لابد من قفل جميع الطرق التي تعارض أو تناقض ذلك الطريق. ومن أهم الطرق التي تحافظ على النسل – خاصة عند انتشار الأمراض الوراثية والمعدية في منطقة معينة – وتمنع الأمراض المستعصية؛ ما يتم من إجراء الكشف الطبي على الزوجين قبل الزواج؛ للتأكد من سلامة الزوجين من تلك الأمراض الوراثية أو المعدية التي تهدد كيان الأسرة والمجتمع.

ويمكننا أن نحمل معنى الأحاديث الواردة في ذلك – مثل ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "وفر من المجذوم كما تفر من الأسد". [(871)] وقوله صلى الله عليه وسلم أيضاً : "ولا توردوا الممرض على المصح".[(972)] – على الأحوال التي تنتشر فيها الأمراض المعدية أو الوراثية، والتي لا يمكننا أن نعرف مدى خطورتها على الزوجين – ومن ثم الأبناء – إلا عن طريق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج. وهو لا يتعارض

---

[71] (88) سبق تخريجه، ضمن المطلب الأول من الفصل الثالث من هذا البحث.

[72] (89) سبق تخريجه، ضمن المطلب الأول من الفصل الثالث من هذا البحث.

مع الشريعة الإسلامية ولا مع مقاصد الزواج في الإسلام، ولأن زواج الأصحاء يدوم ويستمر أكثر من زواج المرضى.

ثانياً : إذا أنعمنا النظر في مفهوم السياسة الشرعية عند العلماء القدامى والمعاصرين؛ نجد أن مثل هذا الإجراء – أي الفحص الطبي قبل الزواج – يدخل ضمن مهام ولي الأمر – رئيس الدولة – فالفحص الطبي من أحكام الوقائع التي لا يوجد لها دليل خاص صريح في القرآن أو السنة ومن تلك التعاريف:

أ) قال صاحب البحر في باب حد الزنا : "وظاهر كلامهم ههنا أن السياسة هي فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي". (073)

ب) ويقول ابن عقيل : "السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول صلى الله عليه وسلم ولا نزل به وحي". (174) ولا شك أن الفحص الطبي قبل الزواج يحقق المصلحة للزوجين والمجتمع، ويدرأ عنهم المفاسد المتمثلة بالأمراض الوراثية والمعدية.

جـ) واستخلص الدكتور عبد السلام العالم تعريفاً للسياسة الشرعية فقال: "هي كل تصرف شرعي موافق لمقاصد الشارع العامة، ومحقق لغاياته وأهدافه، بحيث يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد".(275) فمن مجموع التعاريف السابقة للسياسة الشرعية نلاحظ

---

73 (90) ابن نجيم، زين الدين، البحر الرائق شرح كنز الدقائق (5/11). ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار (4/15)

74 (91) نقلاً عن ابن القيم، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية (13).

75 (92) العالم، عبد السلام محمد، نظرية السياسة الشرعية "الضوابط والتطبيقات" (14).

أنها قد جعلت السياسة الشرعية شاملة لجميع أمور الحياة، وشاملة لكل لون من ألوان تدبير شئون الرعية فيما يصلحهم، وإن لم يقم على كل تدبير دليل جزئي تفصيلي، ومن ذلك إجراء الفحص الطبي قبل الزواج على سبيل الاختيار، أو الإلزام في الأحوال التي تنتشر فيها الأمراض الوراثية أو المعدية في بعض المناطق دون الأخرى.

ثالثاً : إن من قواعد الشريعة الكلية، ومقاصدها العامة: ارتكاب أخف الضررين لدفع أكبرهما، وتفويت إحدى المصلحتين لجلب أكبرهما بل إن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح . [(376)]

ومما لا شك فيه أن من أعظم المفاسد استشراء، الأمراض الوراثية أو المعدية مثل الايدز، والثالاسيميا (أنيميا حوض البحر الأبيض المتوسط) والأنيميا المنجلية .. وهذه الأمراض أو بعضها تنشأ عن الصفات الوراثية، وينتج عنها أمراض تكسر كريات الدم الحمراء، وهي من أكثر الأمراض خطورة، ويتعين مقاومتها بكل الوسائل بما فيه ذلك إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في المناطق التي تنتشر فيها تلك الأمراض، لما في ذلك من درء المفاسد وجلب المصالح.

وأما إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في الأحوال العادية التي لا يكون الزواج فيها سبباً لانتشار تلك الأمراض، ففيه اعتداء على الحرية الشخصية للزوجين، لأن في ذلك افتئاتاً على حريتهما، فالعمل بالفحص الطبي قبل الزواج – في المناطق التي تنتشر فيها الأمراض الوراثية أو المعدية – وإن كان فيه اعتداء على الحرية الشخصية

---

[76] (93) السيوطي، الأشباه والنظائر (87). الزرقا، شرح القواعد الفقهية (129).

للزوجين إلا أنه لا يقارن هذا الضرر بما هو أعظم منه من استشراء الأمراض الوراثية أو المعدية .

رابعاً: أن من قواعد الشرع: "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب".[477] ووجه الاستشهاد بهذه القاعدة هنا : أن السعي إلى المحافظة على النسل إيجاداً أو بقاءً هو في الأصل من الفروض الواجبة على الأمة، وتحقيق هذا الواجب قد يتوقف على الفحص الطبي قبل الزواج – خاصة في المناطق التي تنتشر بها الأمراض الوراثية والمعدية – الذي يمكن بواسطته معرفتها، فيعتبر مشروعاً وواجباً من هذا الوجه.

وما قرر هنا في هذه القاعدة، قد قرره ابن القيم في ضرورة فتح الذرائع الجالبة للمصالح بقوله : "لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غايتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل". [578]

خامساً : إن إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في الأحوال العادية يتضمن الافتئات على الحرية الشخصية، إضافة إلى أنه يسبب العديد من المشاكل المالية والنفسية، ويؤدي إلى كشف الأسرار الشخصية بدون ضرورة أو حاجة، بل قد يؤدي أيضاً إلى تعرض بعض الأشخاص لأي شكل من أشكال التمييز القائم على صفاته الوراثية – خاصة عند المصابين بالأمراض الوراثية أو

---

[77] (94) ابن النجار، شرح الكوكب المنير (1/357) وما بعدها.

[78] (95) ابن القيم، اعلام الموقعين عن رب العالمين (3/135).

المعدية – وقد يحجم بعض المقدمين على الزواج، بعد معرفته بعيوب معينة وراثية أو معدية لدى الطرف الآخر، من الاستمرار في إنجاز الزواج، ويؤول نتيجة إلى الامتناع عن الزواج والقبول بالطرف الآخر.

سادساً : من المباديء الأساسية للشريعة الإسلامية

مبدأ اليسر والسهولة ودفع المشقة، وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة على ذلك:

فمن الكتاب: قوله تعالى [illegible][96] وقوله سبحانه [illegible][97] وقوله سبحانه: [illegible][98] وقوله سبحانه: [illegible][99] ومن السنة : ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن أبي بردة عن أبيه قال: بعث النبي [illegible] جده أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن فقال : (يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا)[100] فهذه

---

(96) سورة البقرة ، آية رقم (185) .

(97) سورة النساء ، آية رقم (28) .

(98) سورة المائدة ، آية رقم (6) .

(99) سورة الحج ، آية رقم (78) .

(100) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المغازي ، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع (3/5/129) ح (4344)

النصوص الشرعية من كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ ، شاهدة على اعتبار الشريعة لرفع الحرج والمشقة عن العباد، وأنها جاءت بالتيسير لا بالتعسير ، ولو كان الشارع الحكيم قاصداً للمشقة لما كان مريداً لليسر ولا للتخفيف، ولكان مريداً للحرج والمشقة، وذلك باطل، ولو كان الحرج والمشقة واقعاً في الشريعة الإسلامية لحصل التناقض والاختلاف فيها وذلك منفي عنها.. ووجه الاستشهاد من هذا الكلام على مسألتنا: أن إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج يستلزم وقوع الأفراد المقبلين على الزواج في مشقة وحرج، حيث إن كلفته المالية ليست يسيرة، ولا تستطيع معظم الدول العربية والإسلامية أن تقوم بتغطيته مالياً. وجعل العبء على من يريد الزواج سيؤدي إلى تحميل الأشخاص كلفة مالية قد تزيد من ابتعاد الشباب عن الزواج وعزوفهم عنه، كما أن خوفهم من نتائج الفحوصات وعواقبها على حياتهم ستدفعهم أيضاً إلى اجتنابه أو التحايل عليه.

سابعاً : أن الأحكام تتغير بتغير الأزمان :

لقد اشتهرت بين العلماء هذه القاعدة ، حيث عقد الإمام ابن القيم فصلاً في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد.[011] ومرادهم أن هناك أحكاماً يمكن تغيرها تبعاً لتغير الأعراف والعادات الحادثة في الأزمان المختلفة المتجددة ، كالأحكام الاجتهادية والقياسية والمصلحية ، مما لا يخالف الشريعة وتجيزه ، دون الأحكام الأساسية الثابتة ، والتغير والتبدل هو في تبدل الأساليب والوسائل الموصلة إلى غاية الشارع لتبدل حاجات الناس ومصالحهم، مما تركته الشريعة مطلقاً للاختيار بحسب الزمان وفق المصالح المعتبرة . ويبقى أصل الخطاب ثابتاً لخلود الشريعة وأبديتها مع بقاء الدنيا والتكاليف، واختلاف الأعراف والأزمنة تبقى معه منطوية تحت أصل شرعي يحكم عليها . ولا يراد بتغير الزمان فساد الأخلاق والابتعاد عن دين الله تعالى ، مما ينبغي معالجته ومحاربته، وإنما يراد نشوء أوضاع تنظيمية جديدة تتطلب أحكاماً مناسبة لها .

ووجه الاستشهاد بهذا الكلام على مسألتنا: أن اكتشاف الأمراض الوراثية أو المعدية بالفحص الطبي قبل الزواج ؛ كان قبل ترقي الطب من الأمور المستحيلة ، والآن بعد تقدم الطب أصبح سهلاً مأمون العاقبة بالتجربة ؛ اكتشاف تلك الأمور ، فوجب تغيير الحكم بتغير الحال والزمان، خاصة في المناطق التي تنتشر فيها تلك الأمراض المخيفة، وذلك درءاً لاستشرائها في الحياة الزوجية مستقبلاً ، عن طريق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج . وفي هذه الحالة يحق لولي الأمر التدخل في ذلك من باب السياسة الشرعية، وله أن يجعل الفحص الطبي قبل الزواج إلزامياً، وذلك لوقاية أفراد ذلك المجتمع من

[1] (101) ابن القيم ، اعلام الموقعين عن رب العالمين (3/14) وما بعدها .

الأمراض المستعصية، خاصة إذا كان الزواج من أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار تلك الأمراض .

ثامناً : قاعدة " الأمور بمقاصدها "

إن هذه القاعدة من أهم القواعد وأعمقها جذوراً في الفقه الإسلامي، وقد أولاها الفقهاء عناية بالغة ، فأفاضوا في شرحها والتفريع عليها، لأن شطراً كبيراً من الأحكام الشرعية يدور حول هذه القاعدة .

والأصل فيها الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن فاروق الأمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله : (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها ، فهجرته إلى ماهاجر إليه). (021)

فالنية روح العمل ولبه وقوامه ، وهو تابع لها يصح بصحتها ويفسد بفسادها ، والنبي قد قال كلمتين كفتا وشفتا وتحتهما كنوز العلم وهما : قوله (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى) فبين في الجملة الأولى أن العمل لا يقع إلا بالنية ، ولهذا لا يكون عمل إلا بنية ، ثم بين في الجملة الثانية أن العامل ليس له من عمله إلا ما نواه ، وهذا يعم العبادات والمعاملات والأيمان والنذور وسائر العقود والأفعال. (031)

ووجه الدلالة على مسألتنا هذه :

أن هذه القاعدة أوضحت لنا أن الأعمال معتبرة على حسب النيات والمقاصد، وعليه فإن الفحص الطبي قبل

---

[1] (102) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب بدء الوحي ، (1/1/3) ح (1) .

[1] (103) ابن القيم، اعلام الموقعين عن رب العالمين (3/123) .

الزواج يختلف حكمه بحسب اختلاف المقصود منه، فإن كان المقصود به القضاء على الأمراض الوراثية والمعدية ودفع المفاسد الأشد، فإنه يكون مقصداً محموداً وعملاً مشروعاً يُثاب فاعله ويمدح عليه، وهذا هو مقصودنا بالقول بإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج، وأما إذا كان المقصود به الافتئات على الحرية الشخصية والحصول على الأموال بغير حق، والروتين المعتاد عليه، فهذا مقصد مذموم وعمل محرم لا نقول به.

وأخيراً ذكر الدكتور محمد شبير بعض التشريعات والأحكام الفقهية الوقائية للحد من الأمراض الوراثية قبل الزواج، ومن ذلك:

أ) أن يختار الزوج زوجته من عائلة تعرف بناتها بالإنجاب؛ فقد أخرج أبو داود في سننه عن معقل بن يسار أنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: "لا" ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال "تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم".[(041)]

ب) أن يتصف الزوجان بالعقل والفطنة. فيجتنب الرجل المرأة الحمقاء، لأن العشرة لا تصلح معها، وربما انتقل ذلك إلى ولدها، فقد قيل : "اجتنبوا الحمقاء، فإن ولدها ضياع وصحبتها بلاء" وكذلك المرأة تجتنب الرجل الأحمق.

جـ) أن لا يكون أحد الزوجين مصاباً بمرض من الأمراض المعدية أو الوراثية حتى لا ينتقل ذلك إلى الأبناء، فقد ورد في حديث البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يورد ممرض على مصح" وقال صلى الله

---

[1] (104) أخرجه أبوداود في سننه ، كتاب النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (2/227) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (2/376) ح (1805) .

عليه وسلم : "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد".[(051)]

أما كيفية معرفة إصابة أحد الزوجين بمرض من الأمراض فبإجراء الفحص الطبي قبل الزواج، وهو لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية ولا مع مقاصدها..

د) يستحب تغريب النكاح، فيبتعد الزوج عن الزواج بالقريبات؛ كابنة العم وابنة الخال. وذلك تفادياً لضعف بنية الأولاد؛ فقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لبني السائب – وقد اعتادوا التزوج بقريباتهم : "قد أضويتم فانكحوا الغرائب" وقال أيضاً : "اغتربوا ولا تضووا".[(061)] فقولة "تضووا" من ضوي : ضعف وهزل، وأضوى أتى بولد ضاوٍ أو ضعيف البنية. وقد قيل : "الغرائب أنجـب، وبناَت العم أصبر".

ومؤدى هذا أن من أراد أن يتزوج فليبحث عن امرأة ليست من ذوات قرابته، لأنه ثبت طبياً أن بعض الصفات الوراثية الحاملة لمرض وراثي قد تتنحى لضعفها في بعض الأشخاص، فإذا اجتمع شخص يحمل تلك الصفات المتنحية مع قريبة عن طريق الزواج قويت تلك الصفات وانتقلت إلى الأولاد فيصابون بالأمراض الوراثية، وهذا لا يكون إلا إذا كان في القريبين صفات متنحية.

أما إذا كان القريبان لا يحملان تلك الصفات الوراثية المتنحية فلا يخشى على الأولاد من الإصابة بالأمراض الوراثية.

ويمكن معرفة ذلك بدراسة شجرة العائلة واستشارة طبيب متخصص في الوراثة، وإجراء الفحوصات التي تبين ذلك. [(0779)] - والله تعالى أعلم -.

---

[1] (105) سبق تخريجهما.

[1] (106) سبق تخريجه.

خاتمـــة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. وبعد : فقد انتهيت بحمد الله من الكتابة في هذا البحث العلمي (الفحص قبل الزواج في الفقه الإسلامي) وقد توصلت من خلال البحث في هذا الموضوع إلى النتائج التالية :

-0 الإيمان العميق بصلاحية الفقه الإسلامي، وكمال منهجه، وأنه يتسم بالثراء والوفاء بجميع متطلبات الحياة، ومستجدات العصر..

- القطع بثراء الفقه الإسلامي وتنوعه، وأنه ليس ضئيل الحجم أو سطحي الغوص، كما يدعي الكثير من المستشرقين وتلاميذهم الحاقدين البلهاء.

- نبوغ علماء الإسلام في النواحي الفقهية، وإسهاماتهم البديعة، وأنهم خدموا هذه الشريعة خدمة جليلة، فمهدوا بذلك السبيل لمن جاء بعدهم في الغوص في المسائل المستجدة التي تتطلب دراسة علمية جديدة.

- معالجة قضايا العصر ومشكلاته ووقائعه المستجدة؛ فلكل عصر قضاياه ومشكلاته ووقائعه المتجددة التي لم يتكلم عنها الفقهاء السابقون.

فلابد للفقهاء ذوي الملكات الفقهية الراسخة الاجتهاد في تلك القضايا والمشكلات والوقائع، وإلا أدى ذلك إلى عزل المجتمع وتجميده.

- بروز الفقه الإسلامي كميزان يجدر الاحتكام إليه في الكشف عن المسائل الغامضة، وحل المشكلات المستعصية على ضوء موازين الفقه الإسلامي.

---

[79] (107) شبير، محمد عثمان، موقف الإسلام من الأمراض الوراثية، ضمن مجلة الحكمة، العدد (6) صفر 1416هـ، ص (209 – 211).

-- إخضاع مسألة الفحص الطبي قبل الزواج وإدراجها ضمن باب السياسة الشرعية، ويمكن تفصيل ذلك بما يلي:

أ) في حالة انتشار الأمراض الوراثية والمعدية في بلدٍ معين، وكان الزواج من أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار تلك الأمراض، فإن لولي الأمر التدخل في ذلك، وله أن يجعل الفحص الطبي قبل الزواج إلزامياً، وذلك لحماية أفراد المجتمع من الأمراض المستعصية، وحمايتهم صحياً ونفسياً واجتماعياً وغير ذلك.

ب) وأما في الحالات العادية؛ التي لا يكون فيها الزواج سبباً لانتشار الأمراض الوراثية والمعدية، فإنه من غير اللائق أن يلزم الناس بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج، لأنه فيه مشقة وصعوبة، وجرت العادة والحمد لله سنين طويلة أن الناس يتزوجون من دون الفحص الطبي والغالب السلامة.

توصيـــة

يوصي الباحث عرض مسألة الفحص الطبي قبل الزواج ومدى إلزاميته على لجنة يشارك فيها العديد من المتخصصين من الأطباء الثقات، وعدد من المسئولين ومجموعة من العلماء، ثم ترفع نتائج هذا الاجتماع لتعرض على هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، وعلى المجامع الفقهية، حتى يخلصوا بنتيجة في ذلك، والبت في هذه المسألة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجـــع

[1] ابن الأثير، أبو السعادات مجد الدين المبارك بن محمد الجزري. *النهاية في غريب الحديث والأثر*. تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دمشق: دار الفكر.
[2] الأستانبولي، محمود مهدي. *تحفة العروس*. ط6. 1405هـ/ 1985م
[3] الأشقر، أسامة عمر. *مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق*. عمان: دار النفائس، الأردن، 1420هـ / 2000م.
[4] الألباني، محمد ناصر الدين، *إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل*. ط3. بإشراف : زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، 1405هـ/1985م.
[5] الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. اختصره وفهرسه : زهير الشاويش، بيروت: الناشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج، المكتب الإسلامي، 1409هـ/ 1989م.
[6] الألباني، محمد ناصر الدين. *صحيح سنن ابن ماجه*. بيروت: توزيع: المكتب الإسلامي، 1407هـ /1986م.
[7] الباحسين، صفاء. "لضمان أسرة سليمة : الفحص قبل الزواج للكشف عن الأمراض الوراثية". *رسالة كليات البنات*، العدد (34) رجب 1423هـ، سبتمبر 2002م.
[8] البار، محمد علي. *الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية*. دمشق: مطابع التقنية للأوفست .
[9] البار، محمد علي. *الجنين المشوه والأمراض الوراثية*. دمشق: دار القلم، 1991م.
[10] البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. *صحيح البخاري*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1412هـ - 1992م.
[11] بدران، فاروق وآخرون. *ندوة الفحص الطبي قبل الزواج من منظور طبي وشرعي*. صدرت عن جمعية العفاف الأردنية، ط (3) 1415هـ-1994م.
[12] البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود. *معالم التنزيل*. ط 2. حققه: محمد النمر وآخرون، دار طيبة، 1414هـ/1993م.
[13] البكري، أمل، *وريتا* حمارنة وزيد بدران. *الصحة والسلامة العامة*. ط2. تقديم ومراجعة : عالية الرفاعي، دار الفكر للطباعة والنشر، 1421هـ-2001م.

[14] الجريسي، صالح، لمجتمع أفضل يخلو من الأمراض : من يقنعهن بالفحص المبكر قبل الزواج؟ تحقيق أعده : محمد راكد العنزي في جريدة الجزيرة العدد (10844) الجمعة 26 ربيع الأول 1423هـ – 7 جون 2002م.
[15] ابن حجر، أحمد بن علي. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. ط3. دار الريان، المكتبة السلفية، 1407هـ.
[16] ابن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني. *المسند*. ط(2). بيروت: المكتب الإسلامي، 1398هـ.
[17] الحربي، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق. *غريب الحديث*. تحقيق: سليمان بن إبراهيم العايد، جدة: دار المدني للطباعة والنشر، 1405هـ-1985م.
[18] الحربي، نايف عبد الله. "دراسة اجتماعية حديثة : 63% من المجتمع السعودي لديهم معرفة سابقة بالفحص الطبي". *جريدة الرياض*، العدد (12486) السبت 22 جمادى الآخرة 1423هـ- 31 أغسطس 2002م.
[19] حسب الله، علي. *الزواج في الشريعة الإسلامية*. مطابع المقاولون العرب "عثمان أحمد عثمان وشركاه" 1996م.
[20] الحميضي، محمد عبد الله. "لحماية المجتمع من الأمراض : الفحص الطبي للزوجين أمر مهم." *جريدة الجزيرة*، العدد (10782) السبت 23 محرم 1423هـ – 6 إبريل 2002م.
[21] الحيط، سناء سقف، ضمن ندوة الفحص الطبي قبل الزواج من منظور طبي وشرعي، تحرير : فاروق بدران وعادل بدران، ت صدر عن جمعية العفاف الاردنية، عمان – الأردن، 1415هـ / 1994م.
[22] أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. *سنن أبي داود*. دار الريان للتراث، 1408هـ/ 1988م.
[23] الدبوسي الحنفي، أبو زيد عبد الله بن عمر. *كتاب النكاح من الأسرار*. تحقيق : نايف بن نافع العمري، دار المنار، ط (1) 1413هـ / 1993م.
[24] درويش، بسام علي. "قبل الزواج"، *جريدة البيان* بدولة الإمارات العربية المتحدة في دبي، الاربعاء 22 ذو الحجة 1422هـ – 6 مارس 2002م.

[25] الرصاع التونسي، أبو عبد الله محمد الأنصاري. *شرح حدود الإمام الأكبر أبي عبد الله بن عرفة.* من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية 1412هـ – 1992م.
[26] الزرقا، أحمد محمد. *شرح القواعد الفقهية.* تعليق : مصطفى الزرقا. ط2. دمشق: دار القلم، 1409هـ / 1989م.
[27] السدلان، صالح. " آفاق إسلامية". *جريدة الجزيرة،* العدد (10522) الجمعة 29 ربيع الثاني 1422هـ – 2001م.
[28] السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.* تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2000م.
[29] السيوطي، جلال الدين عبد الله بن أبي بكر. *الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية.* تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي. بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ / 1987م.
[30] الشاطبي، أبو إسحاق ابراهيم بن موسى الغرناطي المالكي. *الموافقات في أصول الشريعة.* تعليق عبد الله دراز، بيروت: دار المعرفة، 1415هـ / 1994م.
[31] الشاطبي، أبو إسحاق ابراهيم بن موسى. *الاعتصام.* بيروت: دار المعرفة، عام 1402هـ.
[32] شاهين، طاهر. "الفحص الطبي قبل الزواج ضمانة للأسرة السعيدة". جريدة البيان بدولة الإمارات العربية المتحدة بدبي، السبت 26 رجب 1422هـ – 13 أكتوبر 2001م.
[33] شاهين، وائل. "الفحص قبل الزواج يقي من المشاكل الصحية". *مجلة الاقتصاد الإسلامي،* العدد (163) جمادي الآخرة 1415 – ديسمبر 1994م.
[34] شبير، محمد عثمان. "موقف الإسلام من الأمراض الوراثية". *مجلة الحكمة،* العدد (6) صفر 1416هـ ، تصدر من لندن – بريطانيا.
[35] الشربيني، محمد الخطيب. *مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،* من مطبوعات شركة ومكتبة ومطبعة : مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر سنة 1377هـ / 1959م.

[36] الشهري، سلمان بن ظافر عبد الله. *عش الزوجية*. دار طويق للنشر والتوزيع، 1423هـ / 2002م.
[37] الشنقيطي، محمد بن محمد المختار. *أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها* . الطائف: مكتبة الصديق ، 1413هـ / 1993م .
[38] الصالح، محمد بن أحمد بن صالح. "منهج الإسلام في الأخذ بالأسباب لإقامة الأسرة الراشدة." *مجلة الأمن والحياة*، العدد (226) ربيع الأول 1422هـ– مايو 2001م.
[39] الطبطبائي، وليد مساعد. "دور الزواج في الوقاية من مرض الإيدز والإصابة به أيضاً ". *ندوة إسلامية للمشاكل الاجتماعية لمرض الأيدز*، المنعقدة في الكويت بتاريخ 23 جمادي الآخرة 1414هـ – 6 ديسمبر 1993م، إشراف وتقديم الدكتور عبد الرحمن العوضي.
[40] الطيبي، عكاشة عبد المنان. *الزواج المثالي*. القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، د. ت.
[41] العالم، عبد السلام محمد الشريف. "*نظرية السياسة الشرعية "الضوابط والتطبيقات*". بنغازي: دار الكتب الوطنية، 1996م.
[42] العالم، يوسف حامد. *المقاصد العامة للشريعة الإسلامية*. المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1412هـ/1991م.
[43] ابن عابدين، محمد أمين. *حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار*. ط2. بيروت: دار الفكر، 1399هـ /1979م.
[44] عبد اللطيف، عرسان. "ضرورة حتمية". *مجلة الأمن والحياة*، العدد (199) ذو الحجة 1419هـ – مارس 1999م.
[45] الغزال، عدنان، "خادم الحرمين الشريفين يوجه بدراسة توسيع إلزامية الفحص للسعوديين قبل الزواج"، ضمن *جريدة الوطن*، ا لعدد (433) السنة الثانية، الخميس 21 رمضان 1422هـ – 6 ديسمبر 2001م.
[46] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. *إحياء علوم الدين*. طبعة: محمد علي صبيح، د.ت.

[47] الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. *القاموس المحيط*. تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط 2، 1407هـ / 1987م.
[48] ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. *معجم مقاييس اللغة*. تحقيق : عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الجيل، 1420هـ/ 1999م.
[49] القاسمي، محمد جمال الدين. *محاسن التنزيل*. بيروت: دار الفكر، 1398هـ/ 1978م.
[50] ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي. *المغني*. تحقيق : عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بالمملكة العربية السعودية.
[51] ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر. *الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي*. بيروت: دار الكتب العلميةد. ت.
[52] ابن القيم، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر. *أعلام الموقعين عن رب العالمين*. تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية، 1407هـ / 1987م.
[53] ابن القيم، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر. *الطرق الحكمية في السياسة الشرعية*. تحقيق : محمد حامد الفقي. بيروت: دار الكتب العلمية ،د.ت.
[54] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، *الجامع لأحكام القرآن*. بيروت: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، 1378هـ / 1967م.
[55] الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى. *الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)*. ط2. تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، 1413هـ / 1993م.
[56] ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. *سنن ابن ماجه*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.
[57] مالك، مالك بن أنس. *الموطأ*. فهرسة وتقديم : قسم الدراسات بدار الكتاب العربي. القاهرة: دار الريان للتراث ، 1408هـ / 1988م.

[58] مزاهرة، أيمن. *الصحة والسلامة العامة*. دار الشروق للنشر والتوزيع، 2000م.
[59] مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري. *صحيح مسلم بشرح النووي*. القاهرة: دار الريان للتراث، 1407هـ / 1987م.
[60] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر، 1374هـ / 1955م.
[61] المنذري، زكي الدين عبد العظيم. *مختصر صحيح مسلم*. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، 1407هـ / 1987م.
[62] موصللي، صفوان. "الفحص الطبي قبل الزواج ضمانة لسلامة الأطفال." *جريدة البيان الإماراتية*، الأحد 18 ربيع الأول 1422هـ الموافق 10 يونيو 2001م.
[63] نصر، لطفي. "الفحص الطبي قبل الزواج : هل تفرضه الحكومات فرضاً أم يكون اختياراً؟!" *مجلة الهداية* – البحرين، العدد (279) جمادى الأولى 1421هـ.
[64] ابن نجيم، زين الدين، البحر الرائق شرح كنز الرقائق، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية.
[65] ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوحي. *شرح الكوكب المنير*. تحقيق : محمد الزحيلي ونزيه حماد، دمشق: دار الفكر ، 1402هـ /1982م.
[66] النجار، مصلح عبد الحي. *تأصيل الاقتصاد الإسلامي*. دار الرشد للتوزيع والنشر، 1424هـ / 2003م.
[67] الندوي، علي بن أحمد. القواعد الفقهية. قدم له : الشيخ مصطفى الزرقا. ط2. دمشق: دار القلم، 1412هـ / 1991م.
[68] النفيسة، عبد الرحمن بن حسن. "الفحص الطبي قبل الزواج، إجابة على سؤال." *مجلة البحوث الفقهية المعاصرة*، العدد (62)، السنة (16)، 1425هـ - 2004م.

Pre-marriage Medical Test in the Islamic Jurisprudence

Musleh Abdul-Hai Al-Najjar
Associate Professor, Islamic Studies Section, Faculty of Education for Girls, Arts Sections, Riyadh, Saudi Arabia

(Received 10/2/1425H.; accepted for publication 18/4/1425H.)

Abstract. Pre-marriage tests shall be subjected and included within the frame of Sharia policy. One the most prominent fields of Sharia policy are the jurisprudence interpretative judgment for those issue with no explicit phrase in the Holy Koran or Sunnah. If we look attentively at pre-marriage tests, we may include them within the chapter of Sharia policy and the details of that will be as follows:

a) In case hereditary and epidemic diseases spread in a certain country, and if marriage is a key reason that leads to the spread of such diseases, the governor may interfere in this issue and impose a pre-marriage tests for the protection of the members of that community from irremediable diseases.

b) However, in normal cases where marriage is not a reason for spread of hereditary diseases, it is not appropriate to impose people to undertake such medical tests as people used to get married since long times without being subjected to pre-marriage medical tests and in common the are safe. Nevertheless, this doesn't hinder fiancés and fiancées from undertaking complete medical tests as far as they are interested in that.